

شروط وأحكام الصندوق

اسم الصندوق:

صندوق أرباح للأسهم السعودية

Arbah Saudi Equity Fund

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق أرباح للأسهم السعودية التي تعكس التغييرات التالية (أتعاب أمين الحفظ) حسب الخطابات المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 1439/12/24 هـ الموافق 2018/09/04 م

نوع الصندوق:

صندوق استثماري - عام مفتوح

(صندوق مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية)

مدير الصندوق:

شركة أرباح المالية.

(تم إعتقاد صندوق أرباح للأسهم السعودية على أنه صندوق استثماري متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الإستثمار)

أن جميع المعلومات المذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة لائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق أرباح للأسهم السعودية، وعليهم الحصول على الإستشارات المالية والقانونية والضريبية من مكاتب مرخصة من الإستشارات اللازمة قبل إتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق.

تاريخ إصدار الشروط والأحكام بتاريخ 1437/09/24 هـ الموافق 2016/06/29 م

آخر تحديث للشروط والأحكام بتاريخ 1439/12/24 هـ الموافق 2018/09/04 م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق 1437/09/24 هـ الموافق 2016/06/29 م

المحتويات:

- 1- شروط وأحكام صندوق أرباح للأسهم السعودية صفحة رقم 9.
- 2- مذكرة المعلومات لصندوق أرباح للأسهم السعودية صفحة رقم 38.
- 3- ملخص المعلومات الرئيسية لصندوق أرباح للأسهم السعودية صفحة رقم 68.

الرئيس التنفيذي لشركة أرباح المالية	مسؤول إدارة المطابقة والإلتزام ومكافحة غسل الاموال
محمود يوسف الكوهجي	يحيى عبدالله الزهراني

اشعار هام

إن هذه الشروط والأحكام مهمة ، وينبغي قراءتها بعناية والإطلاع عليها بالكامل. ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق بعناية وبشكل دقيق قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الاستثمار في الصندوق، وعلى المستثمر استشارة خبير مالي مستقل إذا تولد لديه الشك حول ملائمة هذا الاستثمار ودرجة مخاطره. ويعتبر قرار اشتراك المستثمر في الصندوق على مسؤوليته الشخصية وبشكل كامل، ولا يعتبر آراء ووجهات نظر مدير الصندوق الواردة في هذه الشروط والأحكام بمثابة توصية من المدير لشراء وحدات في هذا الصندوق وليست تأكيد من صحة وإمكانية تحقق هذه الآراء كما لا ينبغي بأي حال أن تُفسَّر على أساس أنها نصيحة استثمارية.

تم إعداد هذه الشروط والأحكام بموجب لائحة صناديق الاستثمار واللوائح ذات العلاقة (يشار إليها فيما بعد بلفظ "اللائحة") الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3/12/1427هـ ضمن اللوائح التنفيذية والقواعد والتعليمات والإجراءات التي تصدرها الهيئة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية.

يتحمل مدير الصندوق المسؤولية عن المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام؛ وحسب علمهم واعتقادهم أن تلك المعلومات متطابقة مع الوقائع والحقائق ولا تغفل أي جانب ينطوي على أي احتمال من شأنه التأثير على معاني المعلومات المذكورة ومدلولاتها، لا سيما وأنهم قد اتخذوا جميع التدابير المعقولة الرامية إلى توكي الحرص اللازم لضمان صحة ما تقدم.

لقد تم إصدار هذه الشروط والأحكام بغرض المساعدة فقط؛ ولا يقصد منه أن يكون أساساً يتم الاستناد عليه بمفرده أو الاعتماد عليه دون سواه في اتخاذ أي قرار يتعلق بالاستثمار. علاوة على ما تقدم، ليس من المقصود - ولا ينبغي إطلاقاً استنتاج أن من المقصود- تقديم أي تأكيدات أو ضمانات بخصوص المردود أو العائد الاستثماري من أي استثمار في الوحدات. أما الصندوق في حد ذاته، فهو عبارة عن وعاء مالي أو صندوق استثماري مفتوح يهدف إلى تحقيق نمو على رأس المال على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيس في الأدوات المالية المتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة أرباح المالية. وبما أن الاستثمار في الصندوق ينطوي على مخاطرة مرتفعة، فإنه ينبغي أن يكون بمقدور المستثمرين تحمل المخاطر الاقتصادية المحتملة لاستثمارهم في الصندوق كلياً أو جزئياً؛ كما أنه لا ينبغي لهم الاعتماد على أي عائد من استثمارات من قبيل ما تقدم لتوفير أي احتياجات مالية أساسية. ويجب على المستثمرين المحتملين، وهم يتخذون قراراتهم حيال الاستثمار في الوحدات من عدمه، أن يعتمدوا على أنفسهم في فحص وتمحيص الشروط الواردة في الشروط والأحكام ، بما في ذلك تقييم المخاطر المحتملة الموضحة في الشروط والأحكام كما يرجى من كل مستثمر محتمل استشارة مستشاريه الخاصين لتحديد جدوى الاستثمار في الوحدات.

يتم تأسيس صندوق الاستثمار بتوقيع عقود بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات وتكون تلك العقود على شكل شروط وأحكام بالصيغة الموضحة بلائحة الصناديق الاستثمارية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، ولا تمثل آراء مدير الصندوق الواردة بهذه الشروط والأحكام توصية من مدير الصندوق لشراء وحدات الصندوق.

لا يتمتع الصندوق بكيان قانوني مستقل، وسيشرف مجلس إدارة الصندوق على الإدارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، لا يحق لأي شخص خلاف مدير الصندوق أن يقدم أية معلومات أو أن يدلي بأية إفادات لم تشتمل عليها هذه الشروط والأحكام فيما يتعلق بالأمور الواردة في الشروط والأحكام . وفي حالة تقديم أية معلومات أو الإدلاء بأية إفادات من قبل أي شخص غير مدير الصندوق، فإن تلك المعلومات والإفادات لا يعتد بها ولا تعد صادرة من مدير الصندوق أو معتمدة من قبله.

المحتويات

9	1. <u>معلومات عامة</u>
9	2. <u>النظام المطبق:</u>
10	3. <u>أهداف الصندوق:</u>
13	4. <u>مدة الصندوق:</u>
13	5. <u>قيود وحدود الاستثمار:</u>
13	6. <u>عملة الصندوق:</u>
14	7. <u>مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:</u>
15	8. <u>تقويم وتسعير وحدات الصندوق</u>
17	9. <u>التعاملات:</u>
19	10. <u>سياسة التوزيع:</u>
19	11. <u>تقديم التقارير الى مالكي الوحدات:</u>
20	12. <u>سجل مالكي الوحدات</u>
20	13. <u>إجتماع مالكي الوحدات:</u>
21	14. <u>حقوق مالكي الوحدات وحقوق التصويت والاجتماعات:</u>
21	15. <u>مسؤولية مالكي الوحدات:</u>
21	16. <u>خصائص الوحدات:</u>
22	17. <u>التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:</u>
22	18. <u>إنهاء الصندوق:</u>
23	19. <u>مدير الصندوق:</u>
24	20. <u>أمين الحفظ:</u>
24	21. <u>المحاسب القانوني:</u>
25	22. <u>أصول الصندوق:</u>
26	23. <u>إقرار مالك الوحدات:</u>
27	<u>الملحق رقم 1</u>

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق أرباح للأسهم السعودية
نوع الصندوق	صندوق استثماري مفتوح،
مدير الصندوق	شركة ارباح المالية
عملة الصندوق	الريال السعودي
سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق	10 ريال سعودي
مستوى المخاطر	مرتفع (لمزيد من المعلومات حول المخاطر مراجعة الفقرة 10 من هذه الشروط والأحكام)
أهداف الصندوق	يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة أرباح المالية، كما قد يستهدف مدير الصندوق استثمار السيولة الفائضة (النقدية) في عمليات أو صناديق المرابحة المنخفضة المخاطر. ويسعى هذا الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق من خلال تطبيق استراتيجية الاستثمار خلال مدة متوسطة إلى طويلة الأجل حيث يمكن خلالها أن يتفاوت سعر وحده الصندوق، ونظراً للتذبذب أو التقلب المرتفع نسبياً والمرتبط بأداء أسواق الأسهم فإن الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الحصول على دخل من خلال استثمار طويل الأجل.
الحد الأدنى للاشتراك	عدد وحدات تعادل قيمتها (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد وعدد وحدات تعادل قيمتها (20,000) عشرون ألف ريال سعودي للشركات.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	عدد وحدات تعادل قيمتها (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي للأفراد والشركات
الحد الأدنى لرصيد الاستثمار المحتفظ به	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد والشركات
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	خلال أي يوم عمل
تاريخ بدء تشغيل الصندوق	2017/01/11م
المؤشر الاسترشادي	سيكون المؤشر الاسترشادي لقياس أداء الصندوق هو مؤشر أرباح للأسهم السعودية المتوافق مع الضوابط الشرعية والذي يتم حسابه من قبل طرف ثالث مستقل شركة ستاندرد أند بورز

(S&P)، ويسعى مدير الصندوق إلى تحقيق عائد يفوق عائد المؤشر أعلاه.	
نسبة واحد وخمسة وسبعون بالمائة في المائة (1.75%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.	أتعاب الإدارة
نسبة ثلاثة من مائة في المائة (0.03%) وبحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق لأمين حفظ الصندوق، وبالإضافة إلى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم تداول وبحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.	رسوم أمين الحفظ وأمين السجل ومقدم الخدمات الإدارية
مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربع اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي للاعضاء المستقلين ككل تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
مبلغ عشرون ألف (20,000) ريال سعودي في السنة المالية تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق وتستقطع سنوياً	أتعاب المراجع الخارجي لحسابات الصندوق
حسب تكلفة الاقتراض السائدة في السوق وسيتم ذكرها في التقرير السنوي بعد انتهاء السنة المالية للصندوق.	تكاليف الحصول على التمويل
ما تصل نسبته إلى اثنان في المائة (2%) كحد أقصى من مبلغ الاشتراك. يدفعها حامل الوحدات ويتم خصمها من مبلغ الاشتراك	رسوم الاشتراك
اي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار،، وهو يومي الاحد والثلاثاء من كل أسبوع باستثناء ايام العطل الرسمية التي يكون فيها سوق الاسهم مقفل وفي حال وافق يوم التقويم والتعامل يوم عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقييم أصول الصندوق وتنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد في يوم التقويم والتعامل التالي.	أيام التقويم والتعامل
سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب.	ضريبة القيمة المضافة
الساعة 12 ظهراً يومي الأحد و الثلاثاء	آخر موعد لتقديم طلبات الإشتراك أو الإسترداد
الاثنين والأربعاء من كل اسبوع	يوم الإعلان عن أسعار الوحدات

تعريفات:

تستخدم التعريفات الآتية. حيثما ورد مسوغ لاستخدامها في هذا المستند، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:-	
مدير الصندوق:	يعني شركة أرباح المالية السعودية، وهي شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم ويكون مسنولاً عن إدارة وحفظ أصول صندوق الإستثمار .
المشارك او المستثمر او مالك الوحدات أو العميل :	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
عنوان شركة أرباح المالية:	يقصد بها المقر الرسمي أو المركز الرئيسي لمدير الصندوق في المملكة العربية السعودية حيث يمكن الإطلاع على التفاصيل الخاصة بذلك على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق على الانترنت (www.arbahcapital.com)
المراجع الخارجي:	يقصد بهم شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه. المملكة العربية السعودية ، الخبر 31952 ص ب 4803 ((www.kpmg.com.sa))
المستشار القانوني:	يقصد به مكتب عبيد العبيد محامون ومستشارون قانونيون (المملكة العربية السعودية)،ص.ب.8869 الدمام 31492.
لائحة الأشخاص المرخص لهم:	تعني اللائحة الصادرة بذات المسمى عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرارها رقم 1-83-2005 بتاريخ 21/05/1426 (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).
يوم العمل:	يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية الذي تكون فيه سوق الأسهم السعودية مفتوحة للتداول.
نظام السوق المالية:	هو النظام الصادر في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02 هـ (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).
تاريخ بدء تشغيل الصندوق :	هو اليوم الذي يبدأ في تنفيذ تخصيص الوحدات للتوزيع / الإصدار المبدئي و يتوقف فيه الصندوق عن استقبال طلبات الاشتراك في الوحدات بسعر الاشتراك.
سعر الإشتراك	يقصد به المبلغ اللازم دفعه من قبل المستثمر لشراء عدد (1) (وحدة واحدة) في الصندوق
الهيئة:	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، اي لجنة، أو لجنة فرعية، أو أي موظف، او وكيل يمكن ان يتم تفويضه للقيام باي وظيفة من وظائف الهيئة.
أمين الحفظ:	ويقصد به شركة الانماء للاستثمار وهي شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم للقيام بنشاطات حفظ الاوراق المالية.

يقصد بها حفظ اصول عائد لشخص اخر مشتملة على اوراق مالية، او ترتيب قيام شخص اخر بذلك، ويشمل الحفظ القيام بالاجراءات الادارية الازمة.

مقدم الخدمات الادارية

يقصد به شركة أرباح المالية السعودية، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخص لها بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية لتقديم خدمات ادارية للصندوق التي تتعلق بمسك السجلات وأصدار المراكز المالية وتقويم صافي قيمة الأصول واصدار صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق.

لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية :

" لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية" والمختصة في الفصل في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية والوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

الاتعاب :

تعني الاتعاب التي يتقاضاها مدير الصندوق أو أي طرف ثالث يعينه مدير الصندوق لتقديم خدمات للصندوق وفقاً لما ورد تفصيلاً بخصوص كل منها على حدة في المادة رقم (11) من هذه الشروط والأحكام.

ضريبة القيمة المضافة:

هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت وللمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: www.gazt.gov.sa/ar

السنة المالية:

هي الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء عمل الصندوق وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر بالنسبة للسنة المالية الأولى أو التي تبدأ من الأول من يناير وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام يلي السنة المالية الأولى.

صندوق الإستثمار:

يقصد به صندوق أرباح للأسهم السعودية ("الصندوق") وهو برنامج استثمار مشترك يهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة في ارباح البرنامج ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محده.

مجلس إدارة الصندوق:

هو مجلس إدارة صندوق أرباح للأسهم السعودية يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال صندوق الإستثمار.. وقد ورد تحديد عدد أعضائه مبدئياً في المادة رقم (14) من هذه الشروط والأحكام.

عضو مجلس الإدارة غير مستقل:

أي شخص طبيعي يتم تعيينه عضواً في مجلس إدارة صندوق الاستثمار وفقاً للائحة صناديق الاستثمار ، عضو مجلس إدارة صندوق غير مستقل يكون موظفاً أو عضو مجلس ادارة لدى مدير الصندوق او تابع له، او امين حفظ الصندوق، لديه عمل جوهري او علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق او امين حفظ ذلك الصندوق .

عضو مجلس الإدارة المستقل:

عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس ادارة لدى مدير الصندوق او تابع له، او اي مدير صندوق من الباطن او امين حفظ الصندوق، وليس لديه عمل جوهري او علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق او اي مدير صندوق من الباطن او امين حفظ ذلك الصندوق

الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق / الاخرى:

هي صناديق الاستثمار في الأسهم السعودية المطروحة طرحاً عاماً ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية..

الشخص:	يعني أي شخص طبيعي أو ذي صفة اعتبارية أو قانونية حسبما هو متعارف عليه تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.
المملكة:	يقصد بها المملكة العربية السعودية.
صافي قيمة الأصول للوحدة:	وتعني القيمة النقدية لأية وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول للصندوق مخصصاً منه الالتزامات ومقسوماً على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة وفق ما ورد بمزيد من التفصيل في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.
تاريخ الربع (ربع العام المالي):	فترة ثلاثة أشهر ويقصد به اليوم الحادي والثلاثين من شهر مارس والثلاثين من يونيو والثلاثين من سبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر في كل سنة مالية.
نموذج طلب الاسترداد:	يقصد به النموذج المعد من قبل مدير الصندوق والذي يجيز لمالكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم في الصندوق بعد استكمال وتوقيع النموذج من حامل الوحدات المعني حسب الأصول المتبعة.
مبلغ الاسترداد:	يعني المبلغ اللازم دفعه لحامل الوحدة عند استردادها. ويتم تحديد ذلك السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام
اللائحة:	يقصد بها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/03 هـ .
طلب الاشتراك:	يقصد به طلب الاشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقوانين مكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق.
الاستثمارات المستهدفة:	الأسهم العامة للشركات المطروحة طرحاً عاماً في السوق السعودية من تاريخ إدراجها، أو الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة / للصندوق يستثمر الصندوق في الاسهم بشكل اساسي، وفي اسهم الشركات المدرجة في سوق الاسهم السعودية.
الوحدات:	الحصص الشائعة المتساوية التي تتكون منها أصول الصندوق، علماً أن وحدات الصندوق من فئة واحدة.
يوم التقويم:	يقصد به اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي قيمة الأصول بالصندوق.
عمليات المسح الأولي للاسهم	دراسة الاستثمارات المتاحة وتحديد قائمة أولية بالاستثمارات التي يمكن الاستثمار بها.
الضوابط الشرعية	المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، والتي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق والموضحة في الملحق رقم (أ) من هذه الشروط والأحكام.
نقطة التقويم	هو الوقت الذي يتم فيه حساب قيمة أصول الصندوق وذلك عند نهاية يوم العمل باستخدام أسعار الإقفال لذلك اليوم.

شروط وأحكام الصندوق :

24. معلومات عامة:

أ- مدير الصندوق:

مدير الصندوق هي شركة أرباح المالية، ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-07083).

ب- عنوان مكتب الرئيسي لمدير الصندوق:

شركة أرباح المالية ، مقر الشركة هو الطابق الثامن - مركز سعد عبدالكريم المعمر للأعمال
شارع الخليج ، الدمام ، ص ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية
هاتف: 8316400 (013) 966
فاكس 8093075 (013) 966

ج - عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

يمكن الإطلاع على المزيد من المعلومات عن مدير الصندوق على الموقع الإلكتروني التالي: www.arbahcapital.com أو غير الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية: www.tadawul.com.sa

د- اسم أمين الحفظ:

الإئتماء للإستثمار، ترخيص هيئة السوق المالية - رقم (37-09134)، الموقع الإلكتروني www.alinmainvestment.com

هـ- الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ:

الإئتماء للإستثمار. الموقع الإلكتروني www.alinmainvestment.com

25. النظام المطبق:

تخضع هذه الشروط والأحكام للائحة صناديق الإستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بناء على نظام السوق المالية وما يشمله من قواعد بما فيها لائحة الأشخاص المرخص لهم واللوائح ذات العلاقة، كما تخضع لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول، بالإضافة إلى جميع الأنظمة والقواعد الأخرى التي قد تطبق من وقت لآخر وفقاً للضوابط الشرعية.

26. أهداف الصندوق:

أ- أهداف الصندوق الإستثمارية:

صندوق أرباح للأسهم السعودية هو صندوق أسهم مفتوح، يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة. ، على ان تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة أرباح المالية، كما قد يستهدف مدير الصندوق استثمار السيولة الفائضة (النقدية) في عمليات او صناديق المرابحة المنخفضة المخاطر، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على المستثمرين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق ويسعى هذا الصندوق خلال مدة متوسطة الى طويلة الاجل الى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق وهو مؤشر أرباح للأسهم السعودية (Arbah Saudi Index) والمقدم من قبل ستاندر اند بورز ، حيث يمكن الحصول على معلومات المؤشر الاسترشادي للصندوق من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق من خلال تطبيق استراتيجية الاستثمار الرئيسية للصندوق. ونظراً للتذبذب او التقلب المرتفع نسبياً والمرتبط بإداء اسواق الاسهم فان الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الحصول على دخل من خلال استثمار طويل الاجل.

استراتيجيات الاستثمار الرئيسية

فيما يلي ملخص استراتيجيات الاستثمار الرئيسية التي يستخدمها الصندوق من اجل تحديث اهدافه.

نوع الاوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة.

1. سياسة تركيز الاستثمار:

يهدف مدير الصندوق الى استثمار حتى تسعين في المائة (90%) كحد أقصى و 0% كحد ادنى من صافي أصول الصندوق في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية، وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت). والاستثمار في الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية وأسهم حقوق الأولية للشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية والتي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق، ولا يعتمزم مدير الصندوق تركيز استثمارات الصندوق في قطاع معين من قطاعات الأسهم ولن يتم تركيز استثمارات الصندوق في صناعة محددة، وسيحتفظ مدير الصندوق بنسبة عشرة في المائة (10%) كحد أدنى من اصول الصندوق في النقد أو سيستثمرها بشكل مباشر في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل وبنسبة لاتزيد عن (50%) إلا في ظروف استثنائية ومنها على سبيل المثال (1) دخول سوق الأسهم المحلي و/أو الأسواق العالمية بمرحلة هبوط شديد في الأسعار (2) صدور بيانات اقتصادية ومالية ذات أثر جوهري سلمي على اصول الصندوق (3) احتمال ارتفاع درجة تحقق احد عوامل المخاطر الرئيسية .

فيجوز وقته لمدير الصندوق ان يحتفظ بما نسبته (70%) من أصول الصندوق في النقد او أدوات أسواق النقد المتوافقة مع الضوابط الشرعية والمقومة بالريال السعودي سواء كانت المصنفة أو غير المصنفة على أن تكون صادرة عن جهات تتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (A) وصادرة عن وكالة موديز للتصنيف العالمي أو أي تصنيف معادل لذلك صادر عن أي وكالة تصنيف أخرى مقبولة لدى مدير الصندوق مثل وكالة ستاندرد أن بورز وتتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (Aa)، على ان يكون الحد الأعلى للتعامل مع كل طرف نظير

عند الاستثمار في أدوات أسواق النقد هو (15%). ولن يستثمر الصندوق في أدوات غير مصنفة إذا كانت صادرة عن جهات غير مصنفة، ولن يستثمر الصندوق في صناديق أسواق النقد. كما يجوز للصندوق الاستثمار في صناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة للصندوق على أن تكون (1) متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق (2) مقومة بالريال السعودي ومرخصة من هيئة السوق المالية (3) والمطروحة طرحاً عاماً في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر مؤهل وذو سمعة جيدة أو كلاهما – (4) مطروح قبل سنتين كحد أدنى (5) وذات أداء جيد خلال السنتين السابقتين مقارنة بالمؤشر الاسترشادي الخاص بهما (6) و توفر فرص واعدة للاستثمار فيها وسيتم تحديث المجال الاستثماري للصندوق بشكل شهري أربيع سنوي.

وفيما يلي جدول يبين توزيع الأصول في الصندوق

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
أسهم الشركات السعودية /الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية	0%	90%
صناديق استثمار ذات أهداف استثمارية مشابهة للصندوق	0%	30%
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	0%	50%
السوق الموازي (نمو)	0%	20%
الصناديق العقارية المتداولة (رئيت)	0%	50%

وفيما يلي جدول يبين استراتيجيه الاستثمار والتوزيع الجغرافي

الإستراتيجية	تخصيص مدير الصندوق (التركز)
أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية	سيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن 90% من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات

تتلخص إستراتيجية إدارة استثمارات الصندوق والتوزيع فيما يلي:

- سيسعى مدير الصندوق على المحافظة على توزيع أصول تسعين بالمائة (90%) أسهم وعشرة بالمائة (10%) نقد.
- يقوم مدير استثمار الصندوق بإدارة عمليات الصندوق في حدود النسب المئوية المبينة أعلاه ان أمكن لتوزيع أصول الصندوق على الاستثمارات المستهدفة بما يحقق أفضل النتائج بناء على ظروف سوق الأسهم.
- مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة.
- استثمار السيولة المتاحة في استثمارات قصيرة الأجل منخفضة المخاطر وعالية السيولة تتوافق مع الضوابط الشرعية لحين توفر الفرصة لاستثمارها في استثمارات الصندوق.

- سيكون التركيز على أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، وسيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن تسعين بالمائة (90%) كحد أقصى و0% كحد أدنى من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الأسهم المدرجة السوق الموازي (نمو) بحد أقصى حتى 20% و0% كحد أدنى من صافي الأصول. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت) بما في ذلك وحدات الصندوق المدارة من قبل مدير الصندوق حتى 50% من أصول الصندوق كحد أقصى و0% كحد أدنى. بالإضافة إلى إمكانية الاستثمار في أدوات أسواق النقد حتى 50% من صافي أصول الصندوق كحد أقصى و0% كحد أدنى. تحقيق التوازن الأمثل بين العائد والمخاطر لتعظيم العوائد وتحقيق أفضل أداء محسوب المخاطر للمستثمرين في الصندوق.
- مراعاة مصالح حاملي وحدات الصندوق في كل الأوقات في إطار متطلبات هيئة السوق المالية.

2. الاساليب المستخدمة في ادارة محفظة الصندوق الاستثمارية:

يوظف مدير الصندوق قدراته البحثية والتحليلية المتخصصة لإيجاد الفرص الاستثمارية الواعدة في سوق الاسهم السعودية وتبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق التي تحقق أهداف الصندوق. وسيعمل المحللين الماليين لدى مدير الصندوق على اجراء عمليات المسح الأولي للأسهم المدرجة للوصول الى قائمة الاستثمارات المتاحة (واخضاعها بشكل مستمر الى تحليلات تقييم العادل لسعر السهم).

3. الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها في محفظة الصندوق:

أي اوراق مالية لا تتوافق مع ما ورد في الفقرة (11/2) أعلاه.

4. القيود على الأوراق المالية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لن يستثمر الصندوق في اي اوراق مالية لا تتوافق مع الضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق

5. صلاحيات الصندوق في الحصول على التمويل:

لن يلجأ الصندوق لطلب التمويل إلا عند الضرورة ولمدة ثلاث شهور، وذلك بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق وبما يتوافق مع الضوابط الشرعية، على ألا يتجاوز حجم التمويل، إن وُجد، نسبة عشرة في المائة (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق لتغطية طلبات الاسترداد وذلك باستخدام موارده الخاصة في بعض الحالات مثل الحاجة لتغطية طلبات الاسترداد إذا كانت الأموال المتوفرة للصندوق غير كافية، وذلك ضمن الإطار المقبول شرعاً. وفي هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق باسترداد تلك الأموال من حساب الصندوق المخصص لمواجهة الاسترداد. وتخضع أي تمويلات خارجية للصندوق لرسوم التمويلات الشرعية السائدة في حينه. وسيتم خصم أي أموال اقترضها الصندوق عند احتساب صافي الأصول.

6. أسواق الاوراق المالية التي يحتمل ان يشتري ويبيع الصندوق استثمارات المحفظه فيها:

تقتصر استثمارات الصندوق على الأوراق المالية المصدرة في سوق الاسهم في المملكة العربية السعودية.

7. حدود الاستثمار في وحدات صناديق استثمار اخرى ذات الطرح العام:

مع مراعاة القيود الواردة في المادة (39) من لائحة صناديق الاستثمار، يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (30%) من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق استثمار أخرى ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق ومقومة بالريال السعودي والمرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما.

8. الاستثمار في سوق أو أسواق تستخدم مشتقات أوراق مالية:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي من مشتقات الأوراق المالية أو في سوق أو أسواق تستخدم مشتقات الأوراق المالية.

27. مدة الصندوق:

أن صندوق أرباح للأسهم السعودية صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة.

28. قيود وحدود الاستثمار:

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع الطوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق يلتزم الصندوق بيقود الإستثمار الواردة في لائحة صناديق الإستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

29. عملة الصندوق:

عملة الصندوق هي الريال السعودي وإذا كانت المبالغ المدفوعة للاشتراك مقومة بعملة تختلف عن عملة الصندوق أو في حال اختلاف عملة الحساب الذي سيقيد فيه مبلغ الاسترداد عن عملة الصندوق، فسيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة بسعر الصرف السائد المعمول به لدى البنك المستلم في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني، ويتحمل المستثمر أي فروقات في سعر الصرف السائد في ذلك الوقت دون أي التزام يقع على مدير الصندوق.

30. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها:

رسوم الاشتراك: ما تصل نسبته إلى اثنين في المائة (2%) كحد أقصى من مبلغ الاشتراك (يكون الدفع مقدماً)، يدفعها مالك الوحدات المحتمل ويتم خصمها من مبلغ الاشتراك.

اتعاب إدارة مدير الصندوق: يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته واحد وخمسة وسبعون من مائة في المائة (1.75%) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم و تدفع شهرياً) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وكما هو موضح في ملخص الإفصاح المالي رقم (34)، وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية.

رسوم أمين الحفظ والخدمات الإدارية والسجل: يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم سنوية بنسبة ثلاثة من مائة في المائة (0.03%) وبحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق لأمين حفظ الصندوق ومقدم الخدمات الإدارية والسجل، وبالإضافة إلى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم تداول وبحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول. ويتم حسابها عند كل يوم تقويم و تدفع تلك الرسوم شهرياً.

سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة عشرون ألف (20,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحسب وتتراكم كل يوم تقويم ، وسيتم خصم الرسوم من صافي قيمة اصول الصندوق ، ويتم الدفع على قسطين متساويين 50% تدفع عند بداية العام المالي للصندوق، و 50% عند نهاية العام المالي للصندوق، وذلك بعد إصدار تقرير المراجعة وإصدار القوائم المالية المراجعة للصندوق.

اتعاب مراجع الحسابات

سيقوم الصندوق بدفع مصاريف اعداد المؤشر الاسترشادي مبلغ (8,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (30,000 ريال سعودي) للسنة الأولى من عمل الصندوق، ومبلغ (7,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (26,250 ريال سعودي) للسنوات اللاحقة، أتعاب حساب المؤشر تدفع لمزود الخدمة وهو شركة ستاندر أند بورز وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

المؤشر الاسترشادي

دفع مبلغ مقطوع قدرة 5000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول" . وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم نشر المعلومات على
موقع تداول

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي للاعضاء المستقلين ككل تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق

مكافآت أعضاء مجلس
إدارة الصندوق
المستقلين:

يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنوياً بمبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

الرسوم الرقابية:

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على مبلغ (8000) ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24000 ريال سعودي لاجتماعات الهيئة ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

أتعاب أعضاء الهيئة
الشرعية

يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأسهم في سوق الأسهم السعودية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق ، عند تنفيذ الصفقات . وسيتم الإفصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

مصاريف التعامل:

تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق . وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

مصاريف تمويل
الصندوق

سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف.

ضريبة القيمة المضافة:

ب. مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والإسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات:
رسوم الاشتراك في وحدات الصندوق ما تصل نسبته إلى اثنان في المائة (2%) كحد أقصى من مبلغ الاشتراك (يكون الدفع مقدماً)، يدفعها مالك الوحدات المحتمل ويتم خصمها من مبلغ الاشتراك.

ج. العمولات الخاصة لمدير الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة على أن تكون خاضعة للائحة الأشخاص المرخص لهم. بحيث يتحصل مدير الصندوق بموجبه على سلع وخدمات إضافة الى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط. ولايوجد أي ترتيبات للعمولات الخاصة مبرمة حتى الان ويتعين على مدير الصندوق في حال وجود ترتيبات العمولة الخاصة عمل مايلي:

- أن يقدم الوسيط المعني خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
- أنه يمكن إعتبار السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بدرجة معقولة لمصلحة ملاك الوحدات.
- أن يتأكد مدير الصندوق أن أي مبلغ يتم دفعه الى مقدم السلع والخدمات هو مبلغ معقول.

31. تقويم وتسعير وحدات الصندوق:

أ. تقويم أصول الصندوق:

يتم احتساب قيمة أصول الصندوق من خلال جمع قيمة كل أصل من أصوله على أساس أسعار اغلاق الأسهم وحقوق الاولوية في محفظة الصندوق في يوم التقويم المعني، وسوف يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل ادراجها بناءً على سعر الإكتتاب بعد عملية التخصيص وكما سيتم تحديد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات النقد على أساس تكلفة العقد مضاف اليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم، وفي حال قام الصندوق بالإستثمار في الصناديق الإستثمارية المشابهة من حيث الاهداف الإستثمارية فسوف يتم إستخدام آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقويم.

ب. عدد مرات التقويم وفي اي وقت من اليوم يتم التقويم:

يجري تقويم الصندوق في يومي الاحد والثلاثاء بعد اقفال سوق الأسهم في ذلك اليوم فيتم الساعة الخامسة مساءً، وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية في المملكة تكون فيه سوق الأسهم مغلقة، حينئذ سيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

ج. الإجراءات المتبعة في حالة وقوع خطأ في التقويم أو التسعير:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، فسوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.

2. سوف يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.

3. إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل مانسبته 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.

4. سوف يقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية تقاريره المطلوبة وفقاً للمادة (72) من لائحة صناديق الإستثمار ملخصاً بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة حساب اسعار الإشتراك والإسترداد :

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الشراء أو الاسترداد من خلال طرح التزامات الصندوق بما فيها الرسوم المبينة في ملخص الإفصاح المالي من إجمالي قيمة أصول الصندوق و ثم يحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم، ذو العلاقة وحسب استخدام المعادلة التالية:

- (أ) خصم المصاريف الثابتة (مستحقة وغير مدفوعة) والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر أتعاب مجلس الإدارة وأتعاب مراجع الحسابات والرسوم الأخرى المذكورة في هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
- (ب) خصم أتعاب الإدارة من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.
- (ج) خصم رسوم الحفظ وأمين السجل والخدمات الإدارية من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة وأتعاب الإدارة.
- (د) قسمة إجمالي القيمة العادلة لأصول الصندوق ناقصا إجمالي الخصوم على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة قبل يوم التقويم ذي العلاقة.
- هـ. مكان نشر سعر الوحدات :

سيتم الإعلان عن سعر الوحدة في يوم العمل التالي ليوم التقويم في الموقع الرسمي www.arbahcapital.com لمدير الصندوق و في الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com وذلك يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع الساعة الثانية عشر (12) ظهراً.

32. التعاملات:

- أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الإشتراك والاسترداد:
- أيام التعامل التي سيتم فيها بيع وحدات صندوق الاستثمار:
- أيام التعامل التي يتم فيها تنفيذ هذه الطلبات هي الأحد والثلاثاء وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية في المملكة تكون فيه سوق الأسهم مغلقة، حينئذ سيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي
- ب. الفترة الزمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد للملكي الوحدات:
- سيتم دفع مبالغ الإسترداد للملكي الوحدات قبل اقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الإسترداد.
- ج. قيود التعامل في وحدات الصندوق:
- في حال تبين لمدير الصندوق عدم إمكانية تقويم أصول الصندوق بشكل يعتمد عليه لأسباب معينة مثل إقفال سوق الأسهم في يوم التعامل، يحق لمدير الصندوق تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات او استردادها لمدة لا تتجاوز يومين من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها بشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس ادارة الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتنفيذ الطلبات المؤجلة او المعلقة في اول يوم تعامل تالي وذلك على اساس تناسبي مع اولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.

د. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة:

- يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض الإشتراك في الحالات التالية:
- أ. في حال ادى هذا الإشتراك الى خرق اللوائح الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية التي تطبق على الصندوق والتي قد تفرضها هيئة السوق المالية من وقت الى اخر.
- ب. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء متطلبات هذه الشروط والأحكام.
- ج. في حال عدم تمكن المشترك من تقديم طلب اشتراك في الصندوق موقع ومعتمد.
- د. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء مبلغ الإشتراك المطلوب.

إذا تم رفض طلب الإشتراك لأي سبب يقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الإشتراك الى المشترك بالإضافة الى رسوم الإشتراك التي تم استلامها من قبل مدير الصندوق لإصدار الوحدات للمشارك، وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد او عبر تحويل بنكي.
هـ. الاجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

أ. في حال بلغ اجمالي نسبة طلبات الإسترداد في اي يوم تعامل 10% او أكثر من صافي قيمة اصول الصندوق في يوم التعامل ذو العلاقة. فسيتم تحديد الطلبات التي سيتم تأجيلها كلياً او جزئياً بناء على اسبقية تقديم طلب الأسترداد بحيث تكون الأولوية لتنفيذ الطلبات المستلمة اولاً. وتدفع عائدات كافة الأسترداد بالعملة المحددة في الصندوق لحساب مالك الوحدات في البنك ذو الصلة، بحسب تعليمات مالك الوحدات وستقتطع الرسوم لتغطية مصاريف عملية التحويل ان وجدت.

ب. في حال تم تعليق التداول في سوق الأسهم السعودية في يوم التعامل ذو العلاقة بحيث يتعسر استرداد او تقويم وحدات الصندوق. فسيتم التعامل مع طلبات الإسترداد المؤجلة قبل طلبات الاسترداد اللاحقة في يوم التعامل التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة اولاً.

و. الأحكام المنظمة نقل ملكية الوحدات الى مستثمرين آخرين:

الأحكام المنظمة هي الأحكام الصادرة من هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية.

ز. إستثمار مدير الصندوق في الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الوحدات عند أو بعد طرح الصندوق لحسابه الخاص وينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق ، ويبلغ الاستثمار الأولي في الصندوق من قبل مدير الصندوق ما قيمته (5,000,000) خمسة مليون ريال سعودي، علماً بأنه سيتم الإفصاح أيضاً عن صافي قيمة هذه الاستثمارات في القوائم المالية السنوية للصندوق وفي ملخص الإفصاح المالي وذلك في نهاية كل سنة مالية.

ح. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الإشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل:

1. طلبات الإشتراك:

يمكن الإشتراك في الصندوق في يومي الإثنين و الأربعاء من كل أسبوع، ويعتبر أي استثمار من المشاركين نافذاً وسيكون الاستثمار مبني على السعر التالي المعتمد في أقرب يوم تقييم بعد يوم الإشتراك حسب المحدد في الملحق، ويتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخص فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الإشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقاً معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للإشتراك أو تفويض بخصم ذلك المبلغ من الحساب بالبنك في أي يوم عمل.

بإمكان المستثمر تسليم نماذج الإشتراك المستوفاة عن طريق البريد أو البريد السريع أو مناوله باليد أو إرسالها من خلال الوسائل الالكترونية المرخص بها وسيكون الإشتراك مرتبطاً بوصول معلومات الإشتراك بنجاح وبشكل كامل، علماً بان المدير لن يكون مسئولاً عن عدم وصول أو استلام المعلومات بسبب أي خلل فني في نظام المشارك.

سيتم اعتماد طلب الإشتراك الذي يتم استلامه من قبل مدير الصندوق عند استلام المبلغ اللازم لشراء وحدات الصندوق أيام الإشتراك أو ما قبل ذلك حسب المحدد في الملحق المرفق. طلبات الإشتراك التي يتم استلامها بعد آخر موعد لاستقبال الطلبات المحددة (الساعة 12:00 ظهراً من يومي الأحد والثلاثاء) ستصبح نافذة في يوم التقييم التالي.

2. طلبات الإسترداد:

يجوز لمالكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم باستكمال وتوقيع طلب الاسترداد وتقديم إرسال الطلبات المكتملة عن طريق البريد أو البريد السريع أو مناولة باليد أو من خلال إرسالها الفاكس، وفي حالة الإرسال عن طريق الفاكس، يجب الإسراع بإرسال أصل نموذج طلب الاسترداد بصورة فورية عن طريق البريد أو تسليم النموذج بالمناولة اليدوية إلى شركة أرباح المالية – علماً بأن عدم التمكن من تقديم النموذج الأصلي لطلب الاسترداد قد يؤدي إلى إلغاء طلب الاسترداد؛ ويخضع ذلك لتقدير مدير الصندوق. وإن نموذج طلب الاسترداد، حال تسليمه، سوف يكون غير قابل للإلغاء ويتعذر تغييره أو سحبه بعد تسليمه بدون موافقة مدير الصندوق.

جميع طلبات الاسترداد المستوفاة التي يتم استلامها قبل آخر موعد لاستقبال الطلبات وهو الساعة 12:00 ظهراً يومي الأحد والثلاثاء من كل أسبوع، سيتم تنفيذها في يوم التقييم التالي، (أو يوم العمل التالي في حال أن كان أحدهم ليس يوم عمل). المبالغ الناتجة عن عملية الاسترداد ستكون متاحة للمستثمرين خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ التقييم ذي العلاقة.

ط. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالإشتراك في الوحدات أو استردادها:

- إجراءات تقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات:
يتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخص فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الاشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالاشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقاً معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للاشتراك في أي يوم عمل.

- إجراءات تقديم التعليمات الخاصة باسترداد الوحدات:
يمكن لمالكي الوحدات استرداد جزء من وحداتهم أو كلها عند تعبئة طلب الاسترداد وتوقيعه وإرساله إلى مدير الصندوق. ويمكن لمالكي الوحدات الحصول على نموذج الاسترداد من مدير الصندوق مباشرة، وتخضع طلبات الاسترداد للشروط المنصوص عليها في ملخص الصندوق الوارد في هذه الشروط والأحكام والتي تنص على أن الحد الأدنى للمبلغ الذي يمكن استرداده (10,000) ريال مع الاحتفاظ بحد أدنى من رصيد الاستثمار المحتفظ به (10,000) ريال سعودي للأفراد والشركات.

ي. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

- الحد الأدنى للاشتراك/ الإسترداد
الحد الأدنى للإشتراك الأولي للأفراد هو 10,000 ريال سعودي وللشركات 20,000 ريال
الحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 5,000 ريال سعودي للأفراد والشركات
الحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي للأفراد والشركات

- الحد الأدنى لرصيد الإستثمار المحتفظ به:
إن الحد الأدنى لرصيد الإستثمار المحتفظ به هو 10,000 ريال سعودي للأفراد والشركات وإذا كان من شأن أي استرداد أن يقلل رصيد المشترك في الصندوق إلى ما دون 10,000 ريال سعودي، سيقوم مدير الصندوق بتبليغ المشترك (الفرد/ الشركة) بأن يقوم بإعادة تقديم نموذج الإسترداد قبل آخر وقت لأستلام طلبات الأسترداد وتحديد مبلغ الإسترداد المطلوب وفقاً لمالي:
يحتفظ المشترك برصيد لا يقل عن 10,000 ريال سعودي، أو استرداد رصيد الإستثمار بالكامل.

ك. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:

لا يوجد حد أدنى من الاشتراكات يجب جمعه قبل بدء أعمال الصندوق، ولن يقوم مدير الصندوق باستثمار مبالغ الاشتراكات خلال فترة الطرح الأولي في أدوات أسواق النقد أو صناديقها أو ايداعات لدى بنوك.

ل. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان إستيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو مايعادلها كحد أدنى لصافي أصول الصندوق:
في حال طلب هيئة السوق المالية بالقيام بأي إجراء تصحيحي فأن مدير الصندوق سيلتزم بجميع اللوائح والتعليمات ذات العلاقة من هيئة السوق المالية.

10. سياسة التوزيع:

أ- سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على المستثمرين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

11. تقديم التقارير الى مالكي الوحدات:

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية:

1. يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة الصناديق الإستثمارية ويقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.
2. يقوم مدير الصندوق بإتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
3. يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
4. يقوم مدير الصندوق بإتاحة صافي قيمة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يديره للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل، وإتاحة جميع أرقام صافي قيمة الأصول السابقة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.
5. يزود مدير الصندوق كل مالك وحدات وبيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال (15) يوماً من كل صفقة في وحدات الصندوق العام يقوم بها مالك الوحدات.
6. يرسل مدير الصندوق بيان سنوي إلى مالك الوحدات بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان يلخص صفقاته في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية، ويجب أن يحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصصة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في هذه لائحة صناديق الإستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سترسل التقارير إلى العنوان البريدي المقدم من قبل المستثمر على طلب الاشتراك إلا إذا تم تغيير العنوان البريدي بموجب طلب خطي مرسل من قبل المستثمر إلى مدير الصندوق، وإذا لم يستلم العميل التقرير فعلياً عليه مراجعة شركة أرباح المالية خلال فترة لا تتجاوز تسعين (90) يوماً من إصدار التقرير. في حال وجود أي خطأ أو أي استفسار آخر فإنه يجب إبلاغ مدير الصندوق خلال ستين (60) يوماً من تاريخ كشف الحساب وإلا فسيعتبر كشف الحساب صحيحاً. وسوف تنشر هذه التقارير على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مراجعة للصندوق عند نهاية كل سنة ميلادية، ويتعهد مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة، حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار، وتكون متوفرة خلال مدة لا تتجاوز تسعين (70) يوماً تقويمياً من نهاية فترة التقرير. كما يقوم مدير الصندوق أيضاً بإعداد و نشر القوائم المالية أولية مفحوصة نصف سنوية . وسيتم توفير هذه القوائم مجاناً عند طلبها كتابة على عنوان مدير الصندوق وستعرض من قبل مدير الصندوق على موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (www.tadawul.com.sa) ويمكن طلب هذه التقارير أيضاً من خلال البريد الإلكتروني أو أي من فروع مدير الصندوق.

جميع التواريخ التي يتم فيها الإشارة إلى فترة زمنية في هذه الأحكام والشروط ومذكرة المعلومات ستكون وفقاً للتقويم الميلادي.

12. سجل مالكي الوحدات:

سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار، وحفظه في المملكة العربية السعودية.

13. إجتماع مالكي الوحدات:

أ. بالظروف التي يدعي فيها إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لملاك الوحدات بمبادرة من مدير الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع لملاك الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من ملاك الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين مانسبته أكثر من أو تساوي 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- سيقوم مدير الصندوق الإعلان عن اجتماع مالكي الوحدات من الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول)، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام من عقد الاجتماع وبمدة لاتزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- في حال حضر مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين 25% أو أكثر من إجمالي عدد وحدات الصندوق فإنه يعتبر إجتماعاً صحيحاً.
- في حال لم يستوفي النصاب المذكور في الفقرة السابقة، سيقوم مدير الصندوق بالدعوة الى إجتماع ثاني وسوف يقوم بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وشركة السوق المالية (تداول) وإرسال إشعار كتابي الى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع (5) أيام. وسوف يكون الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت النسبة في الإجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في الإجتماع:

- يجوز لكل مالك وحدات في الصندوق تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات في الصندوق الإدلاء بصوت واحد في الاجتماع عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

14. حقوق مالكي الوحدات وحقوق التصويت والاجتماعات:

- تزويد مالكي الوحدات نسخة حديثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير التي تشمل تفاصيل الإشتراك، صافي قيمة الصندوق، عدد الوحدات، سعر الوحدة وسجل بجميع العمليات من قبل مالك الوحدات.
- أخذ الموافقة أو الإشعار في حال أي تغير في شروط وأحكام الصندوق على حسب ماتقتضيه لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بخصوص أي تغير يطرأ على مجلس إدارة الصندوق أو الأطراف ذي العلاقة.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير والقوائم النصف سنوية أو السنوية خلال الوسائل المتاحة والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
- على مدير الصندوق التصرف بما يحقق مصالح مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص من مالكي الوحدات.
- أي حقوق أخرى تقرها هيئة السوق المالية.

15. مسؤولية مالكي الوحدات:

- يقر مالك الوحدات ويتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق، ولا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

16. خصائص الوحدات:

سوف تقسم وحدات الصندوق على النحو التالي:

- الحد الأدنى للاشتراك للأفراد والشركات:
 - أ- الحد الأدنى للاشتراك الأولي للأفراد والشركات عدد وحدات تعادل قيمتها (10000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد وعدد وحدات تعادل قيمتها عشرون ألف (20000) ريال سعودي للشركات.
 - ب- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي للأفراد والشركات عدد وحدات تعادل قيمتها (5000) خمسة آلاف ريال للأفراد و (5000) خمسة آلاف ريال سعودي للشركات.
 - ت- الحد الأدنى لرصيد الاستثمار المحتفظ به (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد والشركات

17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات:

يجوز لمدير الصندوق أن يعدل الشروط والأحكام في أي وقت يراه مناسباً حسب تقديره الخاص، وفي حال كان التغيير أساسياً يشترط الحصول على موافقة مالكي الوحدات، هيئة السوق المالية والهيئة الشرعية المسبقة على التعديل ودون الإخلال بالمادة (56) من لائحة صناديق الاستثمار، وفي حال كان التغيير مهم لا بد من إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ودون الإخلال بالمادة رقم (57) من لائحة صناديق الاستثمار، وفي حال كان التغيير واجب الإشعار لا بد من إشعار الهيئة ومالكي الوحدات دون الإخلال بالمادة رقم (58) من لائحة صناديق الاستثمار.



- ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:
- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
 - سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
 - سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات الواجبة الإشعار في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير.
 - سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية، التغييرات المهمة والتغييرات واجبة الإشعار في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.

18. إنهاء الصندوق:

- لمجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، أو ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي.. الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الإستثمار:
- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
 - على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 - وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

19. مدير الصندوق:

- أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:
- على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام هذه اللائحة ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 - على مدير الصندوق الإلتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات.
 - يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 1. إدارة الصندوق.
 2. عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
 3. طرح وحدات الصندوق.
 4. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وأنها كاملة وصحيحة وواضحة وغير مضللة.
 - يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن الإلتزام بلائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أو كلف بها جهة خارجية. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو سوء تصرفه أو تقصيره المعتمد.

- على مدير الصندوق وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق.
- على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام.

ب. تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق بكامل الصلاحية لتفويض صلاحياته إلى مؤسسة مالية أو أكثر لتؤدي دور المدير من الباطن.

ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو إستبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أو إستبدال مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو إتخاذ أي تدابير أخرى تراه مناسباً وذلك في الحالات التالية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
3. تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الإستثمار أو أصولاً صناديق التي يديرها مدير المحفظة.
6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية (5) خلال يومين من حدوثها.
- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً لعزل أو إستبدال مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل خلال (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ذي العلاقة.

20. أمين الحفظ:

أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:

- يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام هذه اللائحة، سواء أأدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه اللائحة أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن إتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصول. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ج. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو إستبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست هيئة السوق المالية أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

21. المحاسب القانوني:

أ. اسم المحاسب القانوني:

شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه..

ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته:

على المحاسب القانوني أو المراجع الخارجي القيام بعملية المراجعة في نصف السنة المالية ونهاية السنة المالية لإصدار القوائم المالية.

ج. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق العام مستقلاً.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق.

22. أصول الصندوق:

- أ. يحتفظ أمين الحفظ بأصول الصندوق وستكون أصول الصندوق مفصولة بشكل واضح عن أصول الصناديق الأخرى.
- ب. يقوم أمين الحفظ بفصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدّد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح الصندوق، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- ج. أن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار، وأُفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق.

23. إقرار مالك الوحدات:

لقد قمت/ قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأؤكد موافقتي/ نؤكد موافقتنا على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها / اشتركتنا فيها.

الاسم: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

ملحق (1) الضوابط الشرعية للاستثمار

أن يكون النشاط مباحاً، فلا يجوز الاستثمار في شركات ذات نشاط محرم مثل:

- البنوك التقليدية
- شركات التأمين التقليدية
- شركات خدمات الوساطة التقليدية
- شركات القمار والميسر
- شركات المقامرة والمراهنة في الانترنت
- الشركات العاملة في الصور والأفلام الأباحية
- شركات الترفيه والسينما والأفلام
- شركات الترفيه والسينما والأفلام في الأنترنت
- تصنيع وتعليب وصيانة وتوزيع الأطعمة المحرمة شرعا
- تصنيع وبيع الأسلحة ومعداتا والتجهيزات العسكرية
- تصنيع وبيع وتعليب منتجات التبغ

إلا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 30% من إجمالي الموجودات ولا يزيد تكلفة التمويل المحرم (العوائد الربوية المدفوعة) على 5% من إجمالي المصروفات

إلا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 30% من إجمالي المحرم، ومن الاستثمارات المحرمة

- الودائع التقليدية
- السندات
- أسهم شركات محرمة
- أسهم ممتازة
- عقود الخيارات
- الإلتزام بالتطهير

أما بخصوص الصناديق الاستثمارية فبالإضافة الى المعايير السابقة في الشركات يلتزم بالآتي:

أن يكون الصندوق مجازاً من هيئة شرعية

لا يجوز الدخول في الصناديق الآتية:

- صناديق السندات
- الصناديق التقليدية مثل الصناديق المشتتة على أسهم شركات محرمة
- صناديق الخيارات
- صناديق التحوط التقليدية مثل صناديق المستقبلات
- صناديق المتاجرة بالبيع بالأجل بالذهب والفضة
- صناديق النقد قصيرة الأجل (المضمونة)
- الصناديق المضمونة (رأس المال أو الأرباح)

ملخص الإفصاح المالي

الرسوم و المصاريف التي تحمل على اصول الصندوق

التسلسل	انواع المصاريف	المبلغ	النسبة
1	اتعاب الادارة (تحسب على اساس يومى من اجمالى اصول الصندوق)	70,973	0.86%
2	اتعاب الحفظ (تحسب على اساس يومى من اجمالى اصول الصندوق)	14,514	0.18%
3	اتعاب حفظ اخرى	0	0
4	مكافأة أعضاء مجلس الادارة (5000 ريال عن كل اجتماع لكل عضو مستقل)	20,000	0.24%
5	اتعاب مدقق الحسابات (20,000 ريال سنويا توزع بشكل تناسبي على ايام السنة)	10,500	0.13%
6	اتعاب الهيئة الشرعية(تحسب على اساس يومى)	12,000	0.15%
7	اتعاب تسجيل (التداول)(تحسب على اساس يومى من اجمالى اصول الصندوق)	2,625	0.03%
8	مصاريف الصفقات و عموله التداول*		
9	مصاريف متعلقة بالتقارير المالية	0	0
10	المصاريف القانونية	0	0
11	المصاريف المحاسبية	0	0
12	مصاريف تخفيض	0	0
13	الاستشارية للمحفظة	0	0
14	مصاريف تتعلق باقتراض الأموال	0	0
15	أتعاب المؤشر الأسترشادي	13,144	0.16%
16	مصاريف اخرى (7,500 ريال الرسوم الرقابية)	3,750	0.05%
	اجمالي مصاريف العمليات	147,506	1.80%
	*مصاريف الصفقات و عموله التداول	167,101	1.94%

الرسوم و المصاريف التي تدفع من المستثمرين في الصندوق

التسلسل	انواع المصاريف	المبلغ	النسبة
1	رسوم الاشتراك	0	0 %
2	رسوم الاسترداد المبكر	0	
3	رسوم تسجيل دفعت بواسطة المستثمرين	0	
	اجمالي	0	0 %

اسم الصندوق:
صندوق أرباح للأسهم السعودية
Arbah Saudi Equity Fund

نوع الصندوق :

(صندوق عام- مفتوح يستثمر في الاسهم السعودية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية)

مدير الصندوق:
شركة أرباح المالية

أمين الحفظ:
الإئماء للاستثمار

تاريخ إصدار مذكرة المعلومات:

1439/07/11 هـ الموافق 2018/03/28 م

آخر تحديث لمذكرة المعلومات بتاريخ 1439/12/24 هـ الموافق 2018/09/04 م

أن جميع المعلومات المذكورة في مذكرة المعلومات كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم مذكرة المعلومات ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

أن جميع المعلومات المذكورة في مذكرة المعلومات كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم مذكرة المعلومات ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

اشعار هام

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها، ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر و يؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة و اكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون و يؤكدون عل أن المعلومات و البيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلى نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدم ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق أرباح للأسهم السعودية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

المحتويات

4	• ملخص الصندوق
6	• تعريفات
10	• صندوق الاستثمار
10	• سياسات الاستثمار وممارساته
14	• المخاطر الرئيسية للإستثمار في الصندوق
16	• معلومات عامة
17	• مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
22	• التقييم والتسعير
23	• التعامل
25	• خصائص الوحدات
26	• المحاسبة وتقديم التقارير
27	• مجلس إدارة الصندوق
28	• لجنة الرقابة الشرعية
29	• مدير الصندوق
32	• امين الحفظ
32	• مستشار الإستثمار
33	• الموزع
33	• المحاسب القانوني
33	• معلومات عامة
35	• معلومات إضافية

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق أرباح للأسهم السعودية
نوع الصندوق	صندوق استثماري مفتوح،
مدير الصندوق	شركة ارباح المالية
عملة الصندوق	الريال السعودي
سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق	10 ريال سعودي
مستوى المخاطر	مرتفع (لمزيد من المعلومات حول المخاطر مراجعة الفقرة 10 من هذه الشروط والأحكام)
أهداف الصندوق	يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية، كما قد يستهدف مدير الصندوق استثمار السيولة الفائضة (النقدية) في عمليات او صناديق المرابحة المنخفضة المخاطر. ويسعى هذا الصندوق الى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق من خلال تطبيق استراتيجية الاستثمار خلال مدة متوسطة الى طويلة الاجل حيث يمكن خلالها ان يتفاوت سعر وحده الصندوق، ونظراً للتذبذب او التقلب المرتفع نسبياً والمرتبط باداء اسواق الاسهم فان الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الحصول على دخل من خلال استثمار طويل الاجل.
الحد الأدنى للاشتراك	عدد وحدات تعادل قيمتها (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد وعدد وحدات تعادل قيمتها (20,000) عشرون ألف ريال سعودي للشركات.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	عدد وحدات تعادل قيمتها (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي للأفراد والشركات
الحد الأدنى لرصيد الاستثمار المحتفظ به	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي للأفراد والشركات
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	خلال اي يوم عمل
تاريخ بدء تشغيل الصندوق	2017/01/11م

سيكون المؤشر الاسترشادي لقياس أداء الصندوق هو مؤشر أرباح للأسهم السعودية المتوافق مع الضوابط الشرعية والذي يتم حسابه من قبل طرف ثالث مستقل شركة ستاندرد أند بورز (S&P)، ويسعى مدير الصندوق إلى تحقيق عائد يفوق عائد المؤشر أعلاه.	المؤشر الاسترشادي
نسبة واحد وخمسة وسبعون بالمائة في المائة (1.75%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.	اتعاب الإدارة
نسبة ثلاثه من مائة في المائة (0.03%) ويحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً، وبالإضافة الى 1 من مائه في المائه (0.01%) رسوم تداول ويحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.	رسوم أمين الحفظ وامين السجل ومقدم الخدمات الادارية
مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع ويعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي للاعضاء المستقلين ككل تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة اصول الصندوق وتُدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
مبلغ عشرون ألف (20,000) ريال سعودي في السنة المالية تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة اصول الصندوق وتستقطع سنوياً	أتعاب المراجع الخارجي لحسابات الصندوق
حسب تكلفة الاقتراض السائدة في السوق وسيتم ذكرها في التقرير السنوي بعد انتهاء السنة المالية للصندوق.	تكاليف الحصول على التمويل
ما تصل نسبته إلى اثنان في المائة (2%) كحد اقصى من مبلغ الاشتراك. يدفعها حامل الوحدات ويتم خصمها من مبلغ الاشتراك	رسوم الاشتراك
اي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار، وهو يومي الاحد والثلاثاء من كل أسبوع باستثناء ايام العطل الرسمية التي يكون فيها سوق الاسهم مقفل وفي حال وافق يوم التقويم والتعامل يوم عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقييم اصول الصندوق وتنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد في يوم التقويم والتعامل التالي.	أيام التقويم والتعامل
سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والاتعاب.	ضريبة القيمة المضافة
الساعة 12 ظهرا يومي الأحد و الثلاثاء	آخر موعد لتقديم طلبات الإشتراك أو الاسترداد
الاثنين والاربعاء من كل اسبوع	يوم الإعلان عن أسعار الوحدات

تعريفات

تستخدم التعريفات الآتية، حيثما ورد مسوغ لاستخدامها في هذا المستند، ما لم يقضي سياق النص بغير ذلك:-	
مدير الصندوق:	يعني شركة أرباح المالية السعودية، وهي شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم ويكون مسئولاً عن إدارة وحفظ أصول صندوق الإستثمار .
المشترك او المستثمر او مالك الوحدات أو العميل :	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
عنوان شركة أرباح المالية:	يقصد بها المقر الرسمي أو المركز الرئيسي لمدير الصندوق في المملكة العربية السعودية حيث يمكن الإطلاع على التفاصيل الخاصة بذلك على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق على الانترنت (www.arbahcapital.com)
المراجع الخارجي:	يقصد بهم شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه، المملكة العربية السعودية ، الخبر 31952 ص ب 4803 ((www.kpmg.com.sa))
المستشار القانوني:	يقصد به مكتب عبيد العبيد محامون ومستشارون قانونيون (المملكة العربية السعودية)،ص.ب.8869 الدمام 31492.
لائحة الأشخاص المرخص لهم:	تعني اللائحة الصادرة بذات المسمى عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرارها رقم 1-83-2005 بتاريخ 21/05/1426 (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).
يوم العمل:	يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية الذي تكون فيه سوق الأسهم السعودية مفتوحة للتداول.
نظام السوق المالية:	هو النظام الصادر في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02هـ (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).
تاريخ بدء تشغيل الصندوق :	هو اليوم الذي يبدأ في تنفيذ تخصيص الوحدات للتوزيع / الإصدار المبدئي و يتوقف فيه الصندوق عن استقبال طلبات الاشتراك في الوحدات بسعر الاشتراك.
سعر الإشتراك	يقصد به المبلغ اللازم دفعه من قبل المستثمر لشراء عدد (1) (وحدة واحدة) في الصندوق. ويتم تحديد هذا السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26).
الهيئة:	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، اي لجنة، أو لجنة فرعية، أو أي موظف، أو وكيل يمكن ان يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.

أمين الحفظ:

يقصد به شركة الانماء للاستثمار، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخص لها بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم وتحكمها قوانين ولوائح هيئة السوق المالية لتقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المالية والاستثمارية بما في ذلك خدمات الحفظ لصناديق الاستثمار والأوراق المالية، أو أي أمين حفظ خارجي يعينه مجلس إدارة الصندوق لتقديم خدمات الحفظ للأوراق المالية.

الحفظ

يقصد بها حفظ اصول عائد لشخص اخر مشتملة على اوراق مالية، او ترتيب قيام شخص اخر بذلك، ويشمل الحفظ القيام بالاجراءات الادارية الازمة.

مقدم الخدمات الادارية

يقصد به شركة أرباح المالية السعودية، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخص لها بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية لتقديم خدمات ادارية للصندوق التي تتعلق بمسك السجلات وأصدار المراكز المالية وتقويم صافي قيمة الأصول واصدار صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق.

لجنة الفصل في منازعات الاوراق
المالية:

" لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية" والمختصة في الفصل في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية والوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

الاتعاب:

تعني الاتعاب التي يتقاضاها مدير الصندوق أو أي طرف ثالث يعينه مدير الصندوق لتقديم خدمات للصندوق وفقاً لما ورد تفصيلاً بخصوص كل منها على حدة في المادة رقم (11) من هذه الشروط والأحكام.

ضريبة القيمة المضافة:

هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت وللمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: www.gazt.gov.sa/ar

السنة المالية:

هي الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء عمل الصندوق وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر بالنسبة للسنة المالية الأولى أو التي تبدأ من الأول من يناير وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام يلي السنة المالية الأولى.

صندوق الإستثمار:

يقصد به صندوق أرباح للأسهم السعودية ("الصندوق") وهو برنامج استثمار مشترك يهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة في ارباح البرنامج ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محدد.

مجلس إدارة الصندوق:

هو مجلس إدارة صندوق أرباح للأسهم السعودية يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال صندوق الإستثمار.. وقد ورد تحديد عدد أعضائه مبدئياً في المادة رقم (14) من هذه الشروط والأحكام.

عضو مجلس الإدارة غير مستقل:

أي شخص طبيعي يتم تعيينه عضواً في مجلس إدارة صندوق الاستثمار وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، عضو مجلس إدارة صندوق غير مستقل يكون موظفاً أو عضو مجلس ادارة لدى مدير الصندوق او تابع له، او امين حفظ الصندوق، لديه عمل جوهري او علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق او امين حفظ ذلك الصندوق .

عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، وليس لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق

عضو مجلس الإدارة المستقل:

هي صناديق الاستثمار في الأسهم السعودية المطروحة طرحاً عاماً ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة أرباح المالية..

الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق / الأخرى:

يعني أي شخص طبيعي أو ذي صفة اعتبارية أو قانونية حسبما هو متعارف عليه تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.

الشخص:

يقصد بها المملكة العربية السعودية.

المملكة:

وتعني القيمة النقدية لأية وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول للصندوق مخصصاً منه الالتزامات ومقسوماً على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة وفق ما ورد بمزيد من التفصيل في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.

صافي قيمة الأصول للوحدة:

فترة ثلاثة أشهر ويقصد به اليوم الحادي والثلاثين من شهر مارس والثلاثين من يونيو والثلاثين من سبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر في كل سنة مالية.

تاريخ الربع (ربع العام المالي):

يقصد به النموذج المعد من قبل مدير الصندوق والذي يجيز للملكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم في الصندوق بعد استكمال وتوقيع النموذج من حامل الوحدات المعني حسب الأصول المتبعة.

نموذج طلب الاسترداد:

يعني المبلغ اللازم دفعه لحامل الوحدة عند استردادها. ويتم تحديد ذلك السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام

مبلغ الاسترداد:

يقصد بها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3/12/1427هـ.

اللائحة:

يقصد به طلب الاشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقوانين مكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب وأي معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق.

طلب الاشتراك:

الأسهم العامة للشركات المطروحة طرحاً عاماً في السوق السعودية من تاريخ إدراجها، أو الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة / للصندوق يستثمر الصندوق في الاسهم بشكل اساسي، وفي اسهم الشركات المدرجة في سوق الاسهم السعودية.

الاستثمارات المستهدفة:

الحصص الشائعة المتساوية التي تتكون منها أصول الصندوق، علماً أن وحدات الصندوق من فئة واحدة.

الوحدات:

يقصد به اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي قيمة الأصول بالصندوق.

يوم التقويم:

عمليات المسح الأولي للاسهام

الضوابط الشرعية

نقطة التقويم

دراسة الاستثمارات المتاحة وتحديد قائمة أولية بالاستثمارات التي يمكن الاستثمار بها.

المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، والتي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق والموضحة في الملحق رقم (أ) من هذه الشروط والأحكام.

هو الوقت الذي يتم فيه حساب قيمة أصول الصندوق وذلك عند نهاية يوم العمل باستخدام أسعار الإقبال لذلك اليوم

مذكرة المعلومات

1. صندوق الاستثمار:

ت- اسم الصندوق:

صندوق أرباح للأسهم السعودية (Arbah Saudi Equity Fund)

ث- تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

تاريخ إصدار الشروط والأحكام 24/09/1437 هـ الموافق 29/06/2016 م وقد تم تحديثها بتاريخ 1439/12/24 هـ الموافق 2018/09/04 م.

ج- تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق:

تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق 24/09/1437 هـ الموافق 29/06/2016 م

د- مدة صندوق الاستثمار:

صندوق مفتوح المدة.

هـ- العملة :

عملة الصندوق هي الريال السعودي.

2. سياسات الاستثمار وممارساته:

أ- أهداف الصندوق الاستثمارية:

صندوق ارباح للأسهم السعودية هو صندوق اسهم مفتوح، يهدف إلى تنمية راس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة. ، على ان تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية، كما قد يستهدف مدير الصندوق استثمار السيولة الفائضة (النقدية) في عمليات او صناديق المراهجة المنخفضة المخاطر، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على المستثمرين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق ويسعى هذا الصندوق خلال مدة متوسطة الى طويلة الاجل الى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق وهو مؤشر ارباح للأسهم السعودية (Arbah Saudi Index) والمقدم من قبل ستاندر اند بورز ، حيث يمكن الحصول على معلومات المؤشر الاسترشادي من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق من خلال تطبيق استراتيجية الاستثمار الرئيسية للصندوق . ونظراً للتذبذب او التقلب المرتفع نسبياً والمرتبط باداء اسواق الاسهم فان الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الحصول على دخل من خلال استثمار طويل الاجل.

ب- الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية ، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وأسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة.

ج- سياسات تركيز الاستثمار:

يهدف مدير الصندوق الى استثمار حتى تسعين في المائة (90%) كحد أقصى و 0% كحد ادنى من صافي أصول الصندوق في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية، واسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، والاستثمار في الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية وأسهم حقوق الأولوية للشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية والتي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق، ولا يعتمزم مدير الصندوق تركيز استثمارات الصندوق في قطاع معين من قطاعات الأسهم ولن يتم تركيز استثمارات الصندوق في صناعة محددة، وسيحتفظ مدير الصندوق بنسبة عشرة في المائة (10%) كحد أدنى من أصول الصندوق في النقد أو سيستثمرها بشكل مباشر في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل وبنسبة لا تزيد عن (50%) إلا في ظروف استثنائية ومنها على سبيل المثال (1) دخول سوق الأسهم المحلي و/أو الأسواق العالمية بمرحلة هبوط شديد في الأسعار (2) صدور بيانات اقتصادية ومالية ذات أثر جوهري سلبي على أصول الصندوق (3) احتمال ارتفاع درجة تحقق احد عوامل المخاطر الرئيسية المبينة في البند (10) ادناه بشكل كبير،

فيجوز وقتها لمدير الصندوق ان يحتفظ بما نسبته (70%) من أصول الصندوق في النقد او ادوات اسواق النقد المتوافقة مع الضوابط الشرعية والمقومة بالريال السعودي سواء كانت المصنفة أو غير المصنفة على أن تكون صادرة عن جهات تتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (A) وصادرة عن وكالة موديز للتصنيف العالمي أو أي تصنيف معادل لذلك صادر عن أي وكالة تصنيف أخرى مقبولة لدى مدير الصندوق مثل وكالة ستاندرد أن بورز وتتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (Aa)، على ان يكون الحد الأعلى للتعامل مع كل طرف نظير عند الاستثمار في ادوات اسواق النقد هو (15%). ولن يستثمر الصندوق في أدوات غير مصنفة اذا كانت صادرة عن جهات غير مصنفة ، ولن يستثمر الصندوق في صناديق اسواق النقد. كما يجوز للصندوق الاستثمار في صناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة للصندوق على أن تكون (1) متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق (2) مقومة بالريال السعودي ومرخصة من هيئة السوق المالية (3) والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر مؤهل وذو سمعة جيدة أو كلاهما – (4) مطروح قبل سنتين كحد أدنى (5) وذات اداء جيد خلال السنتين السابقتين مقارنة بالمؤشر الاسترشادي الخاص بها(6) و توفر فرص واعدة للاستثمار فيها وسيتم تحديث المجال الاستثماري للصندوق بشكل شهري أو ربع سنوي.

وفيما يلي جدول يبين توزيع الأصول في الصندوق

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
أسهم الشركات السعودية /الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية	0%	90%
صناديق استثمار ذات أهداف استثمارية مشابهة للصندوق	0%	30%
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	0%	50%
السوق الموازي (نمو)	0%	20%
الصناديق العقارية المتداولة (ريت)	0%	50%

وفيما يلي جدول يبين استراتيجيه الاستثمار و التوزيع الجغرافي

تخصيص مدير الصندوق (التركز)	الإستراتيجية
سيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن 90% من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات	أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية

تتلخص إستراتيجية إدارة استثمارات الصندوق والتوزيع فيما يلي:

- سيسعى مدير الصندوق على المحافظة على توزيع أصول تسعين بالمائة (90%) وأسهم وعشرة بالمائة (10%) نقد.
- يقوم مدير استثمار الصندوق بإدارة عمليات الصندوق في حدود النسب المئوية المبينة أعلاه ان امكن لتوزيع أصول الصندوق على الاستثمارات المستهدفة بما يحقق أفضل النتائج بناء على ظروف سوق الأسهم.
- مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة.
- استثمار السيولة المتاحة في استثمارات قصيرة الأجل منخفضة المخاطر وعالية السيولة تتوافق مع الضوابط الشرعية لحين توفر الفرصة لاستثمارها في استثمارات الصندوق.
- سيكون التركيز على أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، وسيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن تسعين بالمائة (90%) كحد أقصى و0% كحد أدنى من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الأسهم المدرجة السوق الموازي(نمو) بحد أقصى حتى 20% و0% كحد ادنى من صافي الأصول. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت) بما في ذلك وحدات الصندوق المدارة من قبل مدير الصندوق حتى 50% من أصول الصندوق كحد أقصى و 0% كحد أدنى. بالإضافة إلى إمكانية الاستثمار في أدوات أسواق النقد حتى 50% من صافي أصول الصندوق كحد أقصى و 0% كحد أدنى. تحقيق التوازن الأمثل بين العائد والمخاطر لتعظيم العوائد وتحقيق أفضل أداء محسوب المخاطر للمستثمرين في الصندوق.
- مراعاة مصالح حاملي وحدات الصندوق في كل الأوقات في إطار متطلبات هيئة السوق المالية

د- أسواق الاوراق المالية التي يستثمر فيها في الصندوق:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية ، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية واسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة(ريت)، وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة.

هـ- أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها نيابة عن صندوق الاستثمار بغرض إدارة محفظته الاستثمارية:

يوظف مدير الصندوق قدراته البحثية والتحليلية المتخصصة لإيجاد الفرص الاستثمارية الواعدة في سوق الاسهم السعودية وتبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق التي تحقق أهداف الصندوق. وسيعمل المحللين الماليين لدى مدير الصندوق على اجراء عمليات المسح الأولي للاسهم المدرجة للوصول الى قائمة الاستثمارات المتاحة (واخضاعها بشكل مستمر الى تحليلات تقييم العادل لسعر السهم) .

و- أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها في الصندوق:

أي اوراق مالية لا تتوافق مع ما ورد في الفقرة (11/2) أعلاه.

ز- أي قيد آخر على نوع (أو أنواع) الأوراق المالية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع الضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق يلتزم الصندوق بقيود الإستثمار الواردة في لائحة صناديق الإستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

ح. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق اخرون: يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في الصناديق الاستثمارية المطروحة طرحاً عاماً والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية حتى 30% من أصوله كحد أقصى و0% كحد أدنى.

ط- صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض:

لن يلجأ الصندوق لطلب التمويل إلا عند الضرورة ولمدة ثلاث شهور، وذلك بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق وبما يتوافق مع الضوابط الشرعية، على أن لا يتجاوز حجم التمويل، إن وُجد، نسبة عشرة في المائة (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق لتغطية طلبات الاسترداد وذلك باستخدام موارده الخاصة في بعض الحالات مثل الحاجة لتغطية طلبات الاسترداد إذا كانت الأموال المتوفرة للصندوق غير كافية، وذلك ضمن الإطار المقبول شرعاً. وفي هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق باسترداد تلك الأموال من حساب الصندوق المخصص لمواجهة الاسترداد. وتخضع أي تمويلات خارجية للصندوق لرسوم التمويلات الشرعية السائدة في حينه. و سيتم خصم أي أموال اقتترضها الصندوق عند احتساب صافي الأصول.

ي- الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لا يجوز للصندوق أن يتجاوز تعاملاته مع طرف واحد نظير 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ك- سياسة مدير الصندوق لإدارة المخاطر:

1- سياسة ادارة المخاطر في الصندوق:

المحافظة على مستويات المخاطر المقبولة والمحسوبة مع العمل على التخفيف من أثر المخاطر المنتظمة (Systematic Risk) وغير المنتظمة Unsystematic (Risk)

2- اجراءات ادارة المخاطر في الصندوق:

يمكن لادارة المخاطر التأكد من تطبيق السياسة الخاصة بادارة المخاطر من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات، ومنها على سبيل المثال:

1- اتباع سياسة التنوع في الاستثمار في الصندوق، حيث سيتم التأكد من قيام مدير الصندوق من القيام بالاجراءات التالية :

- التنوع في الاصول المستثمرة في المحفظة وفقاً لما تحدده السياسة الاستثمارية
- التنوع الجغرافي للاستثمارات من خلال الاستثمار في العديد من الدول المحددة في السياسة الاستثمارية.
- تنوع الاستثمار في العديد من البنوك والمؤسسات المالية المصدرة.
- التأكد من حساب مقدار الإنكشاف على أي مصدر والالتزام بها.

2- متابعة تقييم البنوك المصدرة بشكل دوري، واتخاذ الإجراءات المناسبة من الرقابة والمتابعة والتحليل المالي عند تحديد مقدار

الاستثمار (الإنكشاف) على البنوك والمؤسسات المالية غير المصنفة.

3- متابعة المؤشرات الاقتصادية الكلية والجزئية الخاصة بالدول التي سيتم الاستثمار بها، ومنها على سبيل المثال:

- معدلات الناتج القومي
- معدلات الانفاق الحكومي
- الدين العام
- التضخم
- اسعار الفائدة والمربحات وغيرها
- اسعار الصرف للعمالات

4- اتباع الخطوات العلمية والمهنية في ادارة المخاطر عند بناء المحفظة الاستثمارية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- أ- مرحلة اختيار الادوات المالية
 - بناء المحفظة الاستثمارية بشكل متين من خلال التحليل وتطبيق السياسة والأهداف الاستثمارية .
 - التأكد من امكانية استخدام وسائل التحوط من المخاطر بشكل رئيسي من خلال تحديد صفات ومعايير اختيار الادوات الاستثمارية.
- ب- مرحلة بناء المحفظة الاستثمارية
 - تحديد حجم المحفظة
 - تحديد حجم الانكشاف بحدوده القصوى
 - الاحتفاظ بالسيولة النقدية في حال عدم جدوى الاستثمار
 - التأكد من جودة الأصول من خلال الاستثمار في الادوات المالية ذات النوعية والجودة
- ت- الرقابة على اداء المحفظة الاستثمارية
 - تحليل مخاطر المحفظة ومخاطر المصدر
 - تحليل وفحص الانكشاف واختبار الضغط
 - تحديد مقدار وأصول الاستثمار
 - مراجعة وتقييم اداء الاستثمارات في المحفظة بشكل منفرد
 - الإلتزام بمحددات الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار

ل. المؤشر الإستراتيجي:

سيكون المؤشر الاستراتيجي لقياس أداء الصندوق هو مؤشر أرباح للأسهم السعودية والذي يتم حسابه من قبل شركة ستاندرد أند بورز (S&P)، ويسعى مدير الصندوق إلى تحقيق عائد يفوق عائد المؤشر أعلاه.

م- التعامل مع أسواق المشتقات المالية:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في اي من مشتقات الأوراق المالية أو في سوق أو اسواق تستخدم مشتقات الأوراق المالية.

ن- أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الأستثمار:
لايوجد.

3. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر بالنظر لاستثماره في الأسهم. الاستثمار في الصندوق قد يتعرض للمخاطر التالية والتي لا تمثل جميع المخاطر المرتبطة باستثمار الصندوق لكنها توضح المخاطر الرئيسية المعروفة بتاريخ هذه الشروط والأحكام والتي قد يتعرض لها الصندوق، والتي يمكن أن تؤثر سلباً حال حدوثها على أداء الصندوق وعلى عائدات الاستثمار وصافي قيمة أصول الصندوق، إن مدير الصندوق لا يضمن الأصل المستثمر، ولا يوجد تعهد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق. وعلى كل مستثمر أن يعطي عناية خاصة لعوامل المخاطر المذكورة أدناه عند تقييمه لفرص الاستثمار في الصندوق:

نوع المخاطر	الآثار على مبلغ الاستثمار أو الأصول المستثمرة
مخاطر التوقعات المالية المستقبلية للشركات المستثمر فيها:	توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من العوامل الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف النتائج الخاصة بعمليات الصندوق عن المخطط له. كما أنه بعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات، نتيجة لعوامل أخرى غير متوقعة. وبالتالي خسارة جزء من رأس المال مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
سجل الأداء المحدود:	الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أو بيانات أداء سابق وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الاداء السابق لصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه ، ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.
التقلبات المحتملة في أسواق الأسهم:	تتعرض أسعار الأسهم في الأسواق الثانوية لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن إعطاء ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للأوراق المالية كما أن سجلات الأداء الماضية لا تعكس ما سيتحقق في المستقبل. قد تكون تقلبات أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة أكبر مما هو سائد في أسواق الأوراق المالية المتطورة مما قد يشكل مخاطر على استثمارات الصندوق في حالة الهبوط الحاد والمفاجئ للقيمة السوقية للأسهم مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر تركيز الاستثمارات:	المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم والذي يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير الجوهري في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات اذا كانت أسهم مصدر معين او قطاع معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق الامر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:	يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر صعوبات التداول:	قد يتعرض سوق الأسهم السعودية لصعوبات في التداول بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق إلا أن في هذه الحالة فإن المخاطر التي تواجه الصندوق هي ذاتها التي ستواجه جميع المستثمرين في هذا السوق ولن تكون مقتصرة على الصندوق فقط، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق .
مخاطر السوق:	تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابةً لأية معلومات تتعلق بالمرودات الاقتصادية

السالبة، أو التغيير في سلوكيات المستثمرين، التي تؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية: إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يحد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر السياسية: قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغييرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو إقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر الاقتصادية: تنتج هذه المخاطر عن التغييرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغيير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغيير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضرائبية، وحالات الركود أو الأزمات الاقتصادية التي تسود الأسواق المختلفة. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر النظامية: إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرة لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر السيولة: مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول إلى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم إمكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الاستثمار في صناديق إستثمارية: هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند أو البنود الواردة في تلك الصناديق، والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى إنخفاض قيمة وحدات الصندوق، وقد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر تضارب بالمصالح: تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق. أو في حال نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق وصناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر كوارث طبيعية: تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الإفصاح: تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية إغفال بيانات جوهرية فيها أو قيام الشركات المدرجة في إفصاحاتها الدورية بإغفال بيانات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة أو عدم وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي يفصح عنها فان مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في

<p>نشأت إصدار الشركات. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p> <p>ان الشركات وصناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث انهم معرضين الى الخضوع لاجراءات او عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على اعمالهم او من قبل اطراف اخرى. وكذلك قد يكونوا طرفاً في دعاوى قضائية. إضافة الى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين وأنظمة جديدة او حدوث تغيرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات او الصناديق والذي بدوره قد يؤثر على اداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p>	<p>مخاطر قانونية:</p>
<p>في حالة اقتراف الصندوق لغرض ادارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات في الصندوق.</p> <p>في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة (10%) من اصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير اموال كافية لتلبية طلبات الإسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد اضافة الى انه قد يضطر الصندوق الى تسييل جزء من اصوله في اوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات واداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p>	<p>مخاطر الإقتراض</p> <p>مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة</p>
<p>وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة او الطلب او على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي الى انخفاض قيمة اسهمه مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق</p> <p>هي المخاطر الناتجة عن تغير في اسعار الفائدة، والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية واسهم الشركات التي يستثمر فيها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p> <p>قد ينخفض عدد الطروحات الأولية في بعض الأحيان، مما يقلل من فرص الصندوق في تحقيق عوائد متواصلة والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p>	<p>المخاطر المتعلقة بالمصدر</p> <p>مخاطر تقلبات اسعار الفائدة</p> <p>مخاطر انخفاض عدد الطروحات الأولية</p>
<p>اسهم الشركات العامة يتم طرحها طرْحاً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الإستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للإكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما ان معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية او قد يكون لها تاريخ أداء محدد، كما ان الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتمي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الإكتتاب في اسهمها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.</p>	<p>مخاطر الإستثمار في الطروحات الأولية</p>
<p>سوق الأسهم السعودية تعد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه ايضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في اسعار الأسهم او زيادة حادة في التضخم او تباطؤ في الإقتصاد، وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في اسعار الأسهم او انخفاض احجام التداول عليها.</p> <p>في حال انخفاض التصنيف الائتماني لأي من ادوات اسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق الى التخلص منها، مما يؤثر على اصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.</p>	<p>مخاطر الإستثمار في الاسواق الناشئة</p> <p>مخاطر التصنيف الائتماني</p>
<p>يمكن لحقوق الأولية ان تتعرض لتقلبات وتحقق مستوى اداء معاكس لاداء السوق بشكل اكبر مقارنة بالأنواع الأخرى من فئات الأسهم الأخرى. ويعد كلاً من مخاطر تأخر الإدراج، والمشاركة المحدودة او عدم المشاركة في مثل هذه الطروحات من المخاطر الأساسية التي تتعرض لها حقوق الأولية. ان القيمة السوقية لحقوق الشركة خلال فترة الطرح قد لاتعكس القيمة السوقية للحقوق بعد الطرح بالإضافة الى ان السعر السوق لسهم الشركة قد لا يكون مستقرًا وقد يكون عرضة للتقلبات الناتجة عن التغير في اتجاهات السوق ذات العلاقة بحقوق الشركة او بأسهم</p>	<p>مخاطر ذات العلاقة بحقوق الأولية</p>

الشركة القائمة. وتوقعات السوق للسعر المحتمل للحقوق مما قد يسبب تذبذبات سعرية والتي بدورها قد يكون لها تأثيراً سلبياً على سعر الوحدة.

قد يؤدي تعليق التداول في السوق ككل أو في مجموعة من الأوراق المالية الي عدم توفر النقد او فقدان عدد من الفرص الإستثمارية مما، قديؤثر سلباً على اصول الصندوق وعلى سعر الوحدة في الصندوق، وبالتالي قد يؤثر سلباً على اداء الصندوق، وعلى مالكي الوحدات.

قد يتحمل مالكي الوحدات الأثار الزكوية والضريبية المترتبة على الإشتراك او الإحتفاظ او الإسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها او رخصة الإقامة فيها او تعتبر محل اقامة عادية لهم او موطناً مختاراً. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة ان وجدت على استثمارهم في الصندوق او على اي زيادة في راس المال الناشئة عنها. وقد يترتب على ذلك اثر سلبى على اصول الصندوق وسعرالوحدة، وبالتالي قد يؤثر سلباً على اداء الصندوق وعلى مالكي الوحدات. كما بتاريخ هذه الشروط والاحكام، لا يخضع الاستثمار في الصندوق لضريبة دخل أو ضريبة استقطاع أو ضريبة على الأرباح الرأسمالية أو أي ضريبة أخرى ذات صلة، إلا أنه تم البدء بتطبيق ضريبة القيمة المضافة في المملكة من 1 يناير 2018م. وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة مؤخراً في المملكة، فإنه ليس من المتوقع أن يخضع الاستثمار في الصندوق لضريبة القيمة المضافة، إلا أنه ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق باستثمارهم في الصندوق.

من الممكن ان يحدث تأخير في ادراج اسهم شركة ما تم الإكتتاب في اسهمها خلال فترة الطرح الأولي لفترة غير محددة. وذلك قد يؤدي الى عدم قدرة الصندوق على الإستفادة من المبالغ التي تم استثمارها في الطرح الأولي وبالتالي قد يؤثر سلباً على اداء الصندوق وعلى مالكي الوحدات..

الإستثمار في السوق الموازية (نمو) ذو مخاطر عالية ومنها مخاطر شح السيولة، مخاطر التذبذب الكبير في سعر السهم ومخاطر الشفافية.

مخاطر الإستثمار في السوق الموازية (نمو):

مخاطر طبيعة الاستثمار:

الاستثمار في الصندوق يتطلب التزاماً كما هو مبين في هذه الشروط والأحكام، مع عدم وجود ضمانات لتحقيق عوائد على رأس المال المستثمر. لن يكون هناك أي ضمانات بأن الصندوق سوف يتمكن من تحقيق عوائد إيجابية على استثماراته في الوقت المناسب أو في أي وقت على الإطلاق. وقد لا تكون هناك إمكانية لبيع أصوله أو التصرف فيها. وإذا ما تقرر التصرف فيها بالبيع قد لا تكون هناك إمكانية لبيعها بسعر يعتقد مدير الصندوق أنه يمثل القيمة العادلة لها أو أن يتم بيعها في الإطار الزمني الذي يطلبه الصندوق. وبناء على ما سبق، فإن الصندوق قد لا يتمكن أبداً من تحقيق أي عائد على أصوله.

مخاطر الاستثمار العقارية:

الاستثمارات في الصناديق العقارية المتداولة في المملكة تتأثر بالظروف الاقتصادية المحلية، ولذلك فإن المؤشرات الاقتصادية العامة مثل النمو الاقتصادي وعرض النقد وأسعار الفائدة المحلية وغيرها من العوامل ستؤثر على عوائد الصندوق وتوزيعاته.

مخاطر السيولة:

لا ينبغي النظر إلى كون الصندوق متداول في السوق المالية السعودية (تداول) كإشارة إلى أنه سوف يكون هناك سوق نشط ذا سيولة للوحدات أو أنه سوف يتطور، أو أنه في حال تطوره، بأنه سوف يستمر على ذلك الحال. وفي حال عدم تطور السوق ذو نسب سيولة عالية، فقد تتأثر سيولة الوحدات وأسعار تداولها على نحو سلبى. وبالإضافة إلى ذلك، في حال عدم تطوير هذه السوق، قد يكون للتعاملات الصغيرة نسبياً تأثير سلبى كبير على أسعار الوحدات ويكون من

الصعب تنفيذ تعاملات تتضمن عددا كبيرا من الوحدات بسعر ثابت. وقد يشير العدد المحدود من الوحدات / مالكي الوحدات إلى وجود مستويات سيولة محدودة في هذه الوحدات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على ما يلي:
قدرة المستثمر على تحقيق مردود من بعض أو كل استثماراته
السعر الذي من خلاله يتم تداول الوحدات في السوق. بالإضافة إلى أنه قد يتم إصدار نسبة كبيرة من الوحدات إلى عدد محدود من المستثمرين، وهو الأمر الذي يؤثر سلباً على سيولة السوق.

- يقر مالك الوحدات بتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق علما ان سعر الوحدة معرض للانخفاض وعند الاسترداد و قد لا يستلم كامل المبلغ المستثمر عند الاشتراك.

- إن الاستثمار في الصندوق لا يعد وديعة لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار. ويتحمل مالكي وحدات الصندوق مسؤولية أية خسائر مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق، عدا في حالات التعدي أو الإهمال أو التقصير من قبل مدير الصندوق القابلة للإثبات نظاماً. وعلى المستثمر أن يمتلك القدرة على تقبل أي مخاطر محتملة وتحملها دون أن تترك تبعات جوهرية.

4. معلومات عامة:

- أ. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:
المستثمرين الأفراد أو المؤسسات من القطاع الحكومي أو الخاص من المستثمرين المحليين أو الأجانب المؤهلين.
ب. سياسة توزيع الأرباح:
لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات.

ج- الأداء السابق لصندوق الإستثمار:

العائد %	الفترة
-6.47%	منذ التأسيس

د- قائمة حقوق الملاك وحقوق التصويت في الاجتماعات:

- تزويد مالكي الوحدات بنسخة حديثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير التي تشمل تفاصيل الإشتراك، صافي قيمة الصندوق ، عدد الوحدات ، سعر الوحدة وسجل بجميع العمليات من قبل مالك الوحدات.
- أخذ الموافقة أو الإشعار في حال أي تغير في شروط وأحكام الصندوق على حسب ماتقتضيه لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بخصوص أي تغير يطرأ على مجلس إدارة الصندوق أو الأطراف ذي العلاقة.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير والقوائم النصف سنوية أو السنوية خلال الوسائل المتاحة والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
- على مدير الصندوق التصرف بما يحقق مصالح مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص من مالكي الوحدات.

هـ- مسؤوليات ملاك الوحدات:

يتحمل مالك الوحدات كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق.

و- الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

لمجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، أو ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي، الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الإستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
- على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ز- الإقرار من مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة في الإستثمار في الصندوق.

5. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ- أنواع المدفوعات من أصول صندوق الإستثمار:

- رسوم الإشتراك:
ما تصل نسبته إلى اثنان في المائة (2%) كحد اقصى من مبلغ الإشتراك (يكون الدفع مقدماً)، يدفعها مالك الوحدات المحتمل ويتم خصمها من مبلغ الإشتراك.
- رسوم إدارة مدير الصندوق:
يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته واحد وخمسة وسبعون من مائة في المائة (1.75%) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم و تدفع شهرياً) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وكما هو موضح في ملخص الإفصاح المالي رقم (34)، وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية.
- رسوم أمين الحفظ ورسوم المصاريف الإدارية:
يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم سنوية بنسبة ثلاثة من مائة في المائة (0.03%) ويحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً، وبالإضافة الى 1 من مائه في المائة (0.01%) رسوم تداول ويحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.
- رسوم نشر المعلومات على موقع تداول:
دفع مبلغ مقطوع قدرة 5.000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول". وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- الرسوم الرقابية:
يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنوياً بمبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

- رسوم الإسترداد:
لا يوجد
- رسوم الإسترداد المبكر:
لا يوجد
- رسوم مراجع الحسابات:
سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة عشرون ألف (20,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحسب وتتراكم كل يوم تقويم ، وسيتم خصم الرسوم من صافي قيمة اصول الصندوق ، ويتم الدفع على قسطين متساويين 50% تدفع عند بداية العام المالي للصندوق، و 50% عند نهاية العام المالي للصندوق، وذلك بعد إصدار تقرير المراجعة وإصدار القوائم المالية المراجعة للصندوق.
- مصاريف تمويل الصندوق:
تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق . وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين:
يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع ويعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي للاعضاء المستقلين ككل تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.
- رسوم اعضاء الهيئة الشرعية:
يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على مبلغ (8000) ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24000 ريال سعودي لاجراء الهيئة ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- مصاريف التعامل:
يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأسهم في سوق الأسهم السعودية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق ، عند تنفيذ الصفقات . وسيتم الإفصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- ضريبة القيمة المضافة :
سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف.

ب- جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف:

ملاحظات		طريقة احتساب الرسوم والمصاريف	انواع الرسوم
		تدفع مقدماً قبل الاشتراك في الصندوق من قبل العميل وتخصم من مبلغ الاشتراك	رسوم الاشتراك
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx تحسب وتتراكم في كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق شهرياً (اصول الصندوق × النسبة المئوية)	اتعاب الادارة
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx نسبة ثلاثة من مائة في المائة (0.03%) ويحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً، وبالإضافة الى 1 من مائه في المائه (0.01%) رسوم تداول ويحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول تحسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.	رسوم أمين الحفظ وأمين السجل ومقدم الخدمات الادارية
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخصم سنوياً (ريال سعودي للسنة الاولى، ومبلغ (ريال سعودي للسنوات اللاحقة	رسوم المراجع الخارجي
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx تحسب في حال وجود صفقات بضرب إجمالي قيمة الصفقة في النسبة المئوية لتكلفة العلمية.	مصاريف التعامل
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx مبلغ خمسة الاف (5,000) ريال سعودي في السنة المالية تستقطع سنوياً. تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخصم سنوياً (ريال سعودي	رسوم نشر البيانات على موقع تداول
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx مبلغ (8,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (30,000 ريال سعودي) للسنة الأولى من عمل الصندوق، ومبلغ (7,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (26,250 ريال سعودي) للسنوات اللاحقة، و تدفع لمزود الخدمة وهو شركة ستاندارد أند بورز وتخصم هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	رسوم المؤشر الاستراتيجي
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى 20,000 ريال سعودي سنوياً لكل عضو مستقل وبما يعادل 40,000 ريال سعودي تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق للاعضاء المستقلين ككل وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق	أتعاب اعضاء مجلس الاداره المستقلين
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx حيث يحصل كل عضو على مبلغ (8,000) ثمانية آلاف ريال سعودي سنوياً وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاعضاء الهيئة ككل، و تحسب وتتراكم في كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتدفع المكافاه سنوياً.	مكافأة أعضاء الهيئة الشرعية
تم تحميلها على الصندوق	xxx	%xxx مبلغ سبعة الاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي في السنة المالية تستقطع سنوياً. تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخصم سنوياً (ريال سعودي	الرسوم الرقابية
	xxx	%xxx	اجمالي الرسوم
	xxx	%xxx	متوسط صافي قيمة الأصول لعام xxxx

ج- مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد : لا ينطبق

د- العمولات الخاصة لمدير الصندوق: لا ينطبق

هـ- مثال إفتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق:

بافتراض ان عميلا ما استثمر بالصندوق مبلغ مائة الف ريال سعودي (100,000 ريال سعودي) والذي يبلغ حجمة عشرة ملايين ريال سعودي (100,000,000 ريال سعودي) وكان العائد السنوي عشرة بالمائة (10%).

نوع الرسوم	نسبة الرسوم من صافي قيمة الأصول (سنوي)*	قيمة الرسوم من صافي قيمة الأصول سنوي ريال سعودي**
رسوم الاشتراك	2.00% من مبلغ الاشتراك	2,000 ريال سعودي (غير مبلغ الاستثمار)
إجمالي أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين (نسبة وتناسب)	0.04%	40 ريال سعودي سنويا
مكافأة أعضاء الهيئة الشرعية	0.024%	24 ريال سعودي سنويا
أتعاب المراجع الخارجي	0.02%	20 ريال سعودي سنويا
الرسوم الرقابية	0.0075%	5.7 ريال سعودي سنويا
رسوم نشر البيانات على موقع تداول	0.005%	5 ريال سعودي سنويا
رسوم المؤشر الاسترشادي	0.03%	30 ريال سعودي سنويا
أتعاب الإدارة	1.75%	1,750 ريال سعودي سنويا
رسوم أمين الحفظ وأمين السجل ومقدم الخدمات الإدارية	0.04%	40 ريال سعودي سنويا
إجمالي الرسوم	1.92%	1920 ريال سعودي سنويا
صافي العائد المحقق خلال الفترة	8.08%	8080 ريال سعودي
مبلغ الاستثمار نهاية المدة		108080 ريال سعودي

*نسبة قيمة الرسوم = (قيمة الرسوم من صافي قيمة الأصول ÷ المبلغ المستثمر) × 100

**قيمة الرسوم من صافي قيمة الأصول = (مبلغ الرسوم السنوي ÷ حجم الصندوق) × المبلغ المستثمر

6. التقويم والتسعير:

أ- تفاصيل كيفية تقويم أصول الصندوق:

يحتسب سعر وحدة الصندوق في الأيام الموضحة في الملحق (يوم التقويم)، على أساس أسعار الأوراق المالية تحت الإدارة عند إغلاق السوق (يوم التقويم). إذا لم يكن يوم التقويم يوم عمل، فسيحتسب التقويم في يوم التقويم النظامي التالي. إذا لم تتوفر أسعار الإغلاق للأصول تحت الإدارة في يوم التقويم لأي سبب كان، فستعتمد أسعار الإغلاق السابقة المتاحة للتقييم. وسيتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الشراء أو الاسترداد من خلال طرح التزامات الصندوق بما فيها الرسوم المبينة في ملخص الإفصاح المالي من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وتم يحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ التقويم، على أن يتم تقويم أصول الصندوق في كل يوم عمل بعد إقفال سوق الأسهم في ذلك اليوم.

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول للوحدة بغرض شراء أو استرداد الوحدات باستخدام المعادلة التالية: (أ) إجمالي القيمة العادلة لأصول الصندوق ناقصا إجمالي الخصوم بما في ذلك أي رسوم ومصروفات على الصندوق مستحقة وغير مدفوعة مقسومة على (ب) إجمالي عدد

وحدات الصندوق القائمة قبل يوم التقييم ذي العلاقة.

يجوز لمدير الصندوق أن يوقف التعامل مؤقتاً في تعاملات الصندوق إذا ما رأى أن تقييم أصول الصندوق أصبح غير ممكن.

ب- عدد نقاط التقييم وتكرارها:

سيتم عمل التقييم للوحدات يومي الأحد والثلاثاء، كما سيتم الإعلان عن سعر الوحدة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق يومي الاثنين والأربعاء كما سيعلن عن سعر الوحدة في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

ج- الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

1. في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، فسوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.

2. سوف يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

3. إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل مانسبته 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.

4. سوف يقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية تقاريره المطلوبة وفقاً للمادة (72) من لائحة صناديق الإستثمار ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير.

د- احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد:

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الشراء أو الإسترداد من خلال طرح التزامات الصندوق بما فيها الرسوم المبينة في هذه المذكرة من إجمالي قيمة أصول الصندوق وثم يحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق.

هـ- مكان نشر سعر الوحدات:

سيتم عمل التقييم للوحدات يومي الأحد والثلاثاء، كما سيتم الإعلان عن سعر الوحدة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.arbahcapital.com يومي الاثنين والأربعاء كما سيعلن عن سعر الوحدة في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com

7. التعامل:

أ- تاريخ البدء والمدة والسعر الأولي:

تاريخ بدء الطرح الأولي هو يوم 2017/01/11م

مدة الطرح الأولي هي 5 أيام. سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق (10) ريال سعودي.

ب- التاريخ المحدد والنهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:

يمكن الإشتراك في الصندوق في يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع، ويعتبر أي استثمار من المشتركين نافذاً وسيكون الاستثمار مبني على السعر التالي المعتمد في أقرب يوم تقييم بعد يوم الإشتراك حسب المحدد في الملحق، ويتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخص فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الإشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقاً معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للإشتراك أو تفويض بخصم ذلك المبلغ من الحساب بالبنك في أي يوم عمل.

بإمكان المستثمر تسليم نماذج الاشتراك المستوفاة عن طريق البريد أو البريد السريع أو مناولة باليد أو إرسالها من خلال الوسائل الالكترونية المرخص بها وسيكون الاشتراك مرتبطاً بوصول معلومات الاشتراك بنجاح وبشكل كامل، علماً بأن المدير لن يكون مسئولاً عن عدم وصول أو استلام المعلومات بسبب أي خلل فني في نظام المشترك.

سيتم اعتماد طلب الاشتراك الذي يتم استلامه من قبل مدير الصندوق عند استلام المبلغ اللازم لشراء وحدات الصندوق أيام الاشتراك أو ما قبل ذلك حسب المحدد في الملحق المرفق. طلبات الاشتراك التي يتم استلامها بعد آخر موعد لاستقبال الطلبات المحددة (الساعة 12:00 ظهراً من يومي الأحد والثلاثاء) ستصبح نافذة في يوم التقييم التالي.

ج- إجراءات الاشتراك والاسترداد:

• إجراءات الاشتراك

يمكن الاشتراك في الصندوق في يومي الاثنين و الأربعاء من كل أسبوع، ويعتبر أي استثمار من المشتركين نافذاً وسيكون الاستثمار مبني على السعر التالي المعتمد في أقرب يوم تقييم بعد يوم الاشتراك حسب المحدد في الملحق، ويتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخصاً فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الاشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالاشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقاً معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للاشتراك أو تفويض بخصم ذلك المبلغ من الحساب بالبنك في أي يوم عمل.

بإمكان المستثمر تسليم نماذج الاشتراك المستوفاة عن طريق البريد أو البريد السريع أو مناولة باليد أو إرسالها من خلال الوسائل الالكترونية المرخص بها وسيكون الاشتراك مرتبطاً بوصول معلومات الاشتراك بنجاح وبشكل كامل، علماً بأن المدير لن يكون مسئولاً عن عدم وصول أو استلام المعلومات بسبب أي خلل فني في نظام المشترك.

• إجراءات الاسترداد

يجوز للمالكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم باستكمال وتوقيع طلب الاسترداد وتقديم إرسال الطلبات المكتملة عن طريق البريد أو البريد السريع أو مناولة باليد أو من خلال إرسالها الفاكس، وفي حالة الإرسال عن طريق الفاكس، يجب الإسراع بإرسال أصل نموذج طلب الاسترداد بصورة فورية عن طريق البريد أو تسليم النموذج بالمناولة اليدوية إلى شركة أرباح المالية علماً بأن عدم التمكن من تقديم النموذج الأصلي لطلب الاسترداد قد يؤدي إلى إلغاء طلب الاسترداد؛ ويخضع ذلك لتقدير مدير الصندوق. وإن نموذج طلب الاسترداد، حال تسليمه، سوف يكون غير قابل للإلغاء ويتعذر تغييره أو سحبه بعد تسليمه بدون موافقة مدير الصندوق.

• مكان تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد لمدير الصندوق:

زيارة مالكي الوحدات للمقر الرئيسي لشركة أرباح المالية على العنوان التالي:

شركة أرباح المالية، مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال، الطابق الثامن، شارع الخليج، الدمام ص.ب. 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية

• اقصى فترة زمنية تفصل بين الإسترداد ودفع عوائد الإسترداد لحامل الوحدات:

بإمكان المستثمر استلام المبلغ المسترد بموجب حوالة في حسابه الخاص، وسيتم إيداع المبالغ المستردة في حساب العميل خلال (3) أيام عمل كحد أقصى.

د- سجل مالكي الوحدات:

- سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الإستثمار، وحفظه في المملكة العربية السعودية.
- يُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه .
- يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب.

هـ- أن أموال الاشتراك المتسلمة سوف تُستثمر في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة،

و- الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:
الحد الأدنى 10 ملايين ريال سعودي.

ح- الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان إستيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو مايعادلها كحد أدنى لصافي أصول الصندوق:
في حال طلب هيئة السوق المالية بالقيام بأي إجراء تصحيحي فأن مدير الصندوق سيلتزم بجميع اللوائح والتعليمات ذات العلاقة من هيئة السوق المالية.

ط- الحالات التي يؤجل أو يعلق معها التعامل في وحدات الصندوق والإجراءات المتبعة:

1. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض الإشتراك في الحالات التالية:

- أ. في حال أدى هذا الإشتراك الى خرق للوائح الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية التي تطبق على الصندوق والتي قد تفرضها هيئة السوق المالية من وقت الى اخر.
- ب. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء متطلبات هذه الشروط والأحكام.
- ج. في حال عدم تمكن المشترك من تقديم طلب اشتراك في الصندوق موقع ومعتد.
- د. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء مبلغ الإشتراك المطلوب.

إذا تم رفض طلب الإشتراك لأي سبب يقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الإشتراك الى المشترك دون خصم أي مبالغ إشتراكات أن وجدت، وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد او عبر تحويل بنكي.

ي- الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

أقصى إجمالي مبلغ استرداد مسموح به في أي يوم استرداد هو عشرة في المائة (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق كما في آخر يوم تقويم. إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد هذا المبلغ، يحق لمدير الصندوق تخفيض جميع طلبات الاسترداد على أساس نسبي وتسترد الوحدات بناء على ذلك. ترحل طلبات الاسترداد التي لا يتم استيفاؤها في أي يوم استرداد إلى يوم الاسترداد التالي ويكون لها الأفضلية شريطة ألا تتجاوز قيمة طلبات الاسترداد (10%) من صافي قيمة الأصول كما في آخر يوم تقييم.

يجوز لمدير الصندوق، وبناء على تقديره المطلق تأجيل أي طلب استرداد و/أو تحويل أن كان هناك تعليق للتداول في السوق الرئيسية التي يتعامل الصندوق فيها من خلال الأوراق المالية أو الأصول المملوكة، سواء كان ذلك بشكل عام أو فيما يتعلق بأصول الصندوق والتي يعتد مدير الصندوق بدرجة معقولة أنها أساسية لحساب صافي قيمة أصول الصندوق.

إذا أدى أي استرداد إلى خفض استثمار المستثمر في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى اللازم فسيتم استرداد كامل المبلغ المستثمر وسيتم دفع المبالغ المستردة بعملة الصندوق بقيدها للحساب المعين للمستثمر.

في الحالات والظروف القاهرة والتي قد تشمل إصدار القرارات الحكومية ذات العلاقة بالسوق أو إصدار تنظيمات جديدة من الهيئات المشرفة ذات العلاقة أو خلل في الاتصالات بين الشركة والأسواق أو أي عوامل أخرى تحول بين مدير الصندوق وأداء مهامه تجاه الصندوق مما يؤدي إلى تعليق حساب صافي قيمة الأصول. يجوز لمدير الصندوق أن يعلق مؤقتاً الاشتراك والإضافة والاسترداد للوحدات بعد أخذ الموافقة من هيئة سوق المال.

8. خصائص الوحدات:

يمكن لمدير الصندوق إصدار عدد لا محدود من الوحدات في الصندوق وهي وحدة واحدة. وتمثل كل وحدة حصة شائعة متساوية في الصندوق. الوحدات ليس لها حق التصويت في الصندوق ويتم استردادها من مدير الصندوق فقط. سيحتفظ مدير الصندوق بسجل يوضح جميع مالكي الوحدات وسيتم تسليم المستثمر بعد كل عملية إشعاراً يبين جميع التفاصيل المتعلقة بالعملية. يمتلك كل مستثمر حصة غير مجزأة في أصول الصندوق بناءً على صافي قيمة الأصول، ولن يتم إصدار شهادات للوحدات من قبل مدير الصندوق، كما ولن يتم توزيع أي أرباح وسيعاد استثمارها في الصندوق والذي سينعكس على سعر وحدة الصندوق، وإذا تمت تصفية الصندوق، فإن جميع الوحدات ستكون مؤهلة للحصول على حصة متناسبة مع صافي أصول الصندوق المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات.

إن الحد الأدنى لمبلغ المشاركة أو المساهمة في الصندوق هو (10000) عشرة آلاف ريال للأفراد و(20000) عشرون ألف ريال للشركات. ويحتفظ مدير الصندوق بالحق في تغيير مبلغ الحد الأدنى للاشتراك الإضافي البالغ 5000 (خمسة آلاف ريال لكل من الأفراد أو الشركات) أو الدخول في الصندوق على أن يخضع ذلك لموافقة الهيئة.

9. المحاسبة وتقديم التقارير:

أ- المعلومات ذات الصلة بالتقارير المالية:

يقوم مدير الصندوق بتقديم تقرير دوري بنهاية كل ربع سنة لمالكي الوحدات كحد أقصى يوضح عمليات المستثمر سواء كانت اشتراك أو استرداد، كما تتضمن المعلومات التالية:

- صافي قيمة أصول ووحدات الصندوق
- عدد وصافي قيمة الوحدات التي يملكها المشترك.
- سجل بصفقات كل مشترك على حدة.

يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات المحلق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار.

ب- أماكن و وسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي أو البريد الإلكتروني أو الفاكس كما هو مدون في إتفاقية فتح الحساب إلا إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغييرات في العناوين السابقة، وفي حال وجود أي خطأ أو أي إستفسار آخر فإنه يجب إبلاغ مدير الصندوق خلال ستين (60) يوماً تقويمياً من تاريخ كشف الحساب والتقارير إلا ستعتبر صحيحة. وسوف تنشر هذه التقارير على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

ج- يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مراجعة للصندوق عند نهاية كل سنة ميلادية، ويتعهد مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة، في نهاية السنة المالية للصندوق في 31 ديسمبر 2018م.

د- يقوم مدير الصندوق أيضاً بإعداد ونشر القوائم المالية السنوية. وسيتم توفير هذه القوائم مجاناً عند طلبها.
10. مجلس إدارة الصندوق:

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق ونوع العضوية:

- الأستاذ/عبدالعزیز بن سعد بن محمد العبدالكريم المعمر (رئيس مجلس إدارة الصندوق)(عضو غير مستقل)
- د.حسن خليل محمد المصري (عضو غير مستقل)
- د. إبراهيم بن محمد بن شایع القحطاني (عضو مستقل)
- الاستاذ/ عمر بن إبراهيم بن سليمان العمر(عضو مستقل)

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الأستاذ/عبدالعزیز بن سعد بن محمد العبدالكريم المعمر (رئيس مجلس إدارة الصندوق)(عضو غير مستقل) حاصل على درجة الماجستير في الخدمات المصرفية والمالية الاسلامية 2008-2009م وماجستير في إدارة الأعمال 2005-2008م وشهادة البكالوريوس من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن 1996-2003 يشغل الأستاذ عبدالعزیز بن سعد العبدالكريم المعمر منصب عضو مجلس الإدارة في شركة أرباح المالية يوليو 2017 ، تشمل خبراته في مجال الإستثمارات وفي سوق الأسهم المحلية ، وشغل مناصب كثيرة في القطاع الخاص منها عضو مجلس المديرين لشركة المستثمرون الدولية القابضة 2013م ، وعضوية غرفة الشرقية ومدير التسويق وخدمات العملاء .

2. د. حسن خليل محمد المصري (عضو غير مستقل)

الرئيس التنفيذي لشركة أرباح المالية منذ مارس 2013 م حتى تاريخه، ويحمل شهادة الدكتوراه في المحاسبة 2008م، وعدة شهادات مهنية منها شهادة محاسب قانوني معتمد (CPA) من ولاية النيوي/ الولايات المتحدة الأمريكية 1999م. عمل مدير مالي وتدقيق في عدة شركات. ولديه خبرة كبيرة في أسواق رأس المال وخصوصاً المنتجات الاستثمارية الاسلامية ومحافظ الدخل الثابت، وإدارة المحافظ والصناديق الاستثمارية، تقييم الشركات والتحليل النافي للجهالة بالاضافة إلى الخدمات الاستشارية.

3. د. إبراهيم بن محمد بن شایع القحطاني (عضو مستقل)

يشغل الدكتور إبراهيم القحطاني حالياً منذ 2008م منصب عضو مجلس إدارة لشركة سمو القابضة، حصل الدكتور إبراهيم القحطاني على درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة ويسكونسن عام 1987م والماجستير ادارة اعمال- جامعة البترول عام 1981م قبلها والبكالوريوس من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالمملكة العربية السعودية في عام 1981م، ولدى الدكتور إبراهيم القحطاني خبرات طويلة في العمل والتعليم في المملكة حيث ترأس قسم (كيه أف يو بي أم) للتمويل والاقتصاد لمدة اربع سنوات في الجامعة وعمل في كثير مناصب مجالس الإدارات منذ عام 1994. شارك الدكتور إبراهيم القحطاني في تأسيس العديد من الأعمال الصناعية العديدة في المملكة وهو عضو بالجمعية الاقتصادية السعودية وقد نشر الكثير في القضايا المالية والاقتصادية.

4. الأستاذ عمر بن إبراهيم بن سليمان العمر(عضو مستقل)

الأستاذ عمر إبراهيم العمر حاصل على ماجستير في المحاسبة من جامعة ميامي، فلوريدا، الولايات المتحدة عام 1988م ، وبكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك سعود عام 1984م. حصل على زمالة المحاسبين القانونيين الأمريكية و زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وقد شغل العديد من المناصب الادارية في مجال المحاسبة، وهو عضو مجلس ادارة في عدة شركات.

ج- أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:

يجتمع المجلس مرتين سنوياً على الأقل لمراجعة نشاطات المدير والتأكد من مطابقتها مع الشروط والأحكام ولوائح الاستثمار الموضوعة من قبل مجلس إدارة الصندوق بالإضافة إلى لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة. أما فيما يتعلق باجتماعات الصندوق واجراءات التصويت المتبعه في مجلس ادارة الصندوق، فسيجتمع المجلس بدعوة خطية من رئيسه ترسل إلى الأعضاء قبل أسبوعين من الموعد المحدد للاجتماع، ويحق لرئيس المجلس وفي أي وقت دعوة الأعضاء لاجتماع غير رسمي، ويكون الاجتماع صحيحاً إذا حضر نصف أعضاء المجلس بمن فهم الرئيس أو من ينييه الأعضاء لحضور اجتماعات المجلس على أن تكون الإنابة خطية، وان لا ينوب عن أكثر من عضو واحد في ذات الاجتماع، ولا يحق له التصويت على قرارات تنطوي على تضارب المصالح، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس المجلس. كما يجوز ان تعقد اجتماعات مجلس الادارة من خلال وسائل الكترونية بما في ذلك الهاتف. وتشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق ، على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (19) من لائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول الالتزام (لجنة الالتزام) لدى مدير الصندوق ومسئول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أية توصية يرفعها المصفي الذي يتم تعيينه بموجب المادة (22) من لائحة صناديق الإستثمار.
- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة لمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه و تتضمن مسؤولية أمانة عضو مجلس إدارة الصندوق تجاه مالكي الوحدات واجب الإخلاص و الإهتمام و بذل الحرص المعقول.

د- تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتلقى اعضاء مجلس الادارة المستقلين بدل أتعاب لقاء الخدمات التي يقدمونها . مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى 20,000 ريال سعودي سنوياً لكل عضو مستقل وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً لكل الأعضاء وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق للاعضاء المستقلين ككل وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.

هـ- يحرص مدير الصندوق والاطراف ذات العلاقة عدم القيام بأي عمل ينطوي عليه تعارض للمصالح، وفي حالة حدوث أي تضارب جوهري للمصالح بين مدير الصندوق أو الاطراف ذات العلاقة فعليه يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن ذلك لمجلس إدارة الصندوق ولا يوجد حالياً أي تضاري مصالح.

و- عضويات اعضاء مجلس ادارة الصندوق في صناديق استثمار أخرى:

- لا يشغل الأستاذ/ عبدالعزيز بن سعد بن محمد العبدالكريم المعمر (عضو غير مستقل) منصب عضو اي صندوق استثماري
- يشغل د. حسن خليل المصري منصب عضو غير مستقل في صندوق ارباح للطروحات الاولية.
- يشغل د. إبراهيم بن محمد بن شايح القحطاني منصب عضو مستقل في صندوق ارباح للطروحات الاولية.
- لا يشغل الأستاذ عمر بن إبراهيم بن سليمان العمر منصب عضو مجلس إدارة اي صندوق

11. لجنة الرقابة الشرعية:

- أ. أسماء اعضاء الهيئة الشرعية للصندوق ومؤهلاتهم:
1. معالي الشيخ / الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله السند
تخرج من جامعة الملك سعود في الحاسب الآلي، كما أنه حصل على درجة البكالوريوس من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1418هـ وحصل على درجة الماجستير ثم حصل على الدكتوراه من نفس الجامعة.
وهو عضو في عدة جهات منها: لجنة إعداد التوافق الإلكتروني بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية . وكذلك عضو في الجمعية الفقهية السعودية وخبير بمجمع الفقه الإسلامي.
2. فضيلة الشيخ الدكتور يوسف بن عبد الله الشبيلي
تخرج من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وحصل على الماجستير ثم حصل على الدكتوراه من القسم نفسه عام 1422هـ. وقد عمل باحثاً شرعياً بديوان المظالم و معيداً وأميناً و كياً لقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء ثم أوفد للتدريس بمعهد العلوم الإسلامية في أمريكا خلال الفترة 1420-1424هـ، و الآن عضو هيئة تدريس بالمعهد العالي للقضاء.
وهو عضو في عدة جهات منها: الجمعية الفقهية السعودية ومجمع فقهاء الشريعة بأمريكا الشمالية. وكذلك عضو للجنة الشرعية لمراجعة تنظيم جباية الزكاة بالمملكة العربية السعودية.
3. فضيلة الشيخ / عبد المحسن بن زيد آل مسعد
تخرج من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وحصل على الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء، وحصل على الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء، عمل قاضياً في المحكمة العامة بالطائف ثم مفتشاً قضائياً ثم كياً لوزارة العدل للشؤون القضائية من عام ١٤٣٠هـ وحتى عام ١٤٣٦هـ ثم عين قاضي إستئناف بمحكمة الإستئناف بمكة المكرمة، وحالياً متفرغ للأعمال الخاصة.
- ب- أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:
ستكون الرقابة الشرعية على وجه الخصوص عن الأنشطة التالية:
- أ. دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالضوابط الشرعية.
ب. تقديم الرأي الشرعي إلى مدير الاستثمار بخصوص التقيدهم بالأحكام والضوابط الشرعية.
ج. تحديد معايير ملائمة لاختيار وانتقاء الأدوات الاستثمارية التي يجوز للصندوق الاستثمار فيها.
د. تقديم معايير ملائمة لمدير الاستثمار بخصوص استقطاعات التطهير.
هـ. مراقبة الاستثمارات على ضوء الضوابط الشرعية المحددة لمدير الاستثمار.
و. إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالأحكام والضوابط الشرعية لإدراجها في التقرير المالي السنوي للصندوق.
- ج- تفاصيل مكافآت لجنة الرقابة الشرعية:
تبلغ أتعاب لجنة الرقابة الشرعية مبلغ وقدره (24,000) ريال سعودي سنوياً، تدفع كاملة من أصول الصندوق تحتسب كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق. ويحتوي ملخص الإفصاح المالي على أتعاب الهيئة الشرعية.
- د- تفاصيل المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:
يحتوي الملحق رقم (1) في الشروط والأحكام والملحق رقم (1) في مذكرة المعلومات والضوابط الشرعية للاستثمارات الخاصة بالصندوق.

. مدير الصندوق:

- أ. اسم مدير الصندوق:
شركة أرباح المالية.
- ب. رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:
رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية (37-07083)
- ج. عنوان مدير الصندوق:
شركة أرباح المالية، مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال ، الطابق الثامن، شارع الخليج ، الدمام ص.ب. 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية هاتف: 8316400-13-00966 فاكس: 8094906-13-00966
الموقع الإلكتروني www.arbahcapital.com
- د. تاريخ الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:
16/08/1429 هـ الموافق 18/08/2008 م
- هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:
رأس المال المدفوع بالكامل بقيمة (220,000,000) ريال سعودي..
- و. المعلومات المالية لمدير الصندوق:

المعلومات المالية لمدير الصندوق كما في نهاية السنة المالية 31/12/2016م	
الإيرادات	7,710,532
المصاريف	13,558,445
الزكاة	1,862,906
صافي الدخل	(13,132,607)

ز- أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق

1. الأستاذ/عبدالعزیز بن سعد بن محمد العبدالكريم المعمر (رئيس مجلس إدارة الصندوق)(عضو غير مستقل) حاصل على درجة الماجستير في الخدمات المصرفية والمالية الإسلامية 2008-2009م وماجستير في إدارة الأعمال 2005-2008م وشهادة البكالوريوس من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن 2003-1996 يشغل الأستاذ عبدالعزیز بن سعد العبدالكريم المعمر منصب عضو مجلس الإدارة في شركة أرباح المالية يوليو 2017 ، تشمل خبراته في مجال الإستثمارات وفي سوق الأسهم المحلية ، وشغل مناصب كثيرة في القطاع الخاص منها عضو مجلس المديرين لشركة المستثمرون الدولية القابضة 2013م ، وعضوية غرفة الشرقية ومدير التسويق وخدمات العملاء .
2. د. حسن خليل محمد المصري (عضو غير مستقل)
الرئيس التنفيذي لشركة أرباح المالية منذ مارس 2013 م حتى تاريخه، ويحمل شهادة الدكتوراه في المحاسبة 2008م، وعدة شهادات مهنية منها شهادة محاسب قانوني معتمد (CPA) من ولاية إلينوي/ الولايات المتحدة الأمريكية 1999م. عمل مدير مالي وتدقيق في عدة شركات. ولديه خبرة كبيرة في أسواق رأس المال وخصوصاً المنتجات الاستثمارية الإسلامية ومحافظ الدخل الثابت، وإدارة المحافظ والصناديق الاستثمارية، تقييم الشركات والتحليل النافي للجهالة بالإضافة إلى الخدمات الاستشارية.
3. د. إبراهيم بن محمد بن شايع القحطاني (عضو مستقل)
يشغل الدكتور إبراهيم القحطاني حالياً منذ 2008م منصب عضو مجلس إدارة لشركة سمو القابضة، حصل الدكتور إبراهيم القحطاني على درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة ويسكونسن عام 1987م والماجستير إدارة أعمال- جامعة البترول عام 1981م قبلها والبكالوريوس من

جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالمملكة العربية السعودية في عام 1981م، ولدى الدكتور إبراهيم القحطاني خبرات طويلة في العمل والتعليم في المملكة حيث ترأس قسم (كيه أف يو بي أم) للتمويل والاقتصاد لمدة أربع سنوات في الجامعة وعمل في كثير من مناصب مجالس الإدارات منذ عام 1994. شارك الدكتور إبراهيم القحطاني في تأسيس العديد من الأعمال الصناعية العديدة في المملكة وهو عضو بالجمعية الاقتصادية السعودية وقد نشر الكثير في القضايا المالية والاقتصادية.

4. الأستاذ عمر بن إبراهيم بن سليمان العمر (عضو مستقل)

الأستاذ عمر إبراهيم العمر حاصل على ماجستير في المحاسبة من جامعة ميامي، فلوريدا، الولايات المتحدة عام 1988م، وبكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك سعود عام 1984م. حصل على زمالة المحاسبين القانونيين الأمريكية و زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وقد شغل العديد من المناصب الادارية في مجال المحاسبة، وهو عضو مجلس ادارة في عدة شركات.

أعضاء مجلس الإدارة لشركة أرباح المالية:

الإسم	المنصب	التصنيف
ابراهيم بن علي المجدوعي	رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
هاني بن حسن العفالق	نائب رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
عبدالعزیز بن سعد المعمر	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
نايف عبدالعزيز القحطاني	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
عبدالله بن ناصر النابت	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
أحمد بن سالم بالحرر	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
سعود بن عبدالعزيز الأنصاري	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
هشام بن عبدالوهاب العبيد	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
صلاح بن عبدالرحمن الحزامي	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
زيد بن عبدالله اليعيش	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
محمد بن أحمد العوضي	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل

ج- الادوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

- على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام هذه اللائحة ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات
- على مدير الصندوق الإلتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالاتي:
 - 1- إدارة الصندوق.
 - 2- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
 - 3- طرح وحدات الصندوق.
 - 4- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وانها كاملة وصحيحة وواضحة وغير مضللة.

- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن الإلتزام بلائحة صناديق الإستثمار، سواء يؤدي مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أو كلف بها جهة خارجية. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو سوء تصرفه أو تقصيره المعتمد.
- على مدير الصندوق وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق.
- على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والإلتزام.

ط- المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق:

1. أمين الحفظ: حفظ أصول الصندوق .
2. المحاسب القانوني: عملية المراجعة وإصدار القوائم المالية.
3. مزود خدمة المؤشر الاسترشادي.
4. أعضاء مجلس إدارة الصندوق: وفقاً للمهام التي ذكرت في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
5. أعضاء لجنة الرقابة الشرعية: وفقاً للمهام التي ذكرت في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

ي- أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق ذات أهمية جوهرية:

لا يوجد.

ك- الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أو إستبدال مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو إتخاذ أي تدابير أخرى تراه مناسباً وذلك في الحالات التالية:

- 1- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- 2- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- 3- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- 4- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل – بشكل تراه الهيئة جوهرياً – بالإلتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
- 5- وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الإستثمار أو أصول لاصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- 6- أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية (5) خلال يومين من حدوثها.
- إذا مارست الهيئة أيأ من صلاحياتها وفقاً لعزل أو إستبدال مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل خلال (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ذي العلاقة.

13. أمين الحفظ:

أ. اسم امين الحفظ:

الإئتماء للإستثمار

ب. رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-09134).

ج. عنوان أمين الحفظ:

شركة الإئتماء للاستثمار المقر الرئيسي – الرياض/ المملكة العربية السعودية – ص.ب. 66333 الرياض 11576 برج العنود 2، الطابق 20، طريق الملك فهد، حي العليا هاتف +966 11 2799299 فاكس +966 11 218590.

- د. تاريخ الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:
1430/04/19 هـ الموافق 2009/04/14 م
- هـ. الأدوار الاساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:
- يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام هذه اللائحة، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه اللائحة أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
 - يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً:
لايوجد، لكن يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصول. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.
- ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو إستبداله:
يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:
6. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 7. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
 8. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ
 9. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
 10. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
- 14. مستشار الإستثمار:**
لايوجد.
- 15. الموزع:**
لايوجد.
- 16. المحاسب القانوني:**
- أ. أسم المحاسب القانوني:
شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه.
 - ب. عنوان المحاسب القانوني:
عنوانه المملكة العربية السعودية، الطابق الأول أبراج باطويور طريق الملك سعود، الصفا، الخبر 31952 ص ب 4803، هاتف (966138162888) فاكس (966138162888)، وعنوان موقعه الإلكتروني (www.kpmg.com.sa)
 - ج. الأدوار الاساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:
على المحاسب القانوني أو المراجع الخارجي القيام بعملية المراجعة في نصف السنة المالية ونهاية السنة المالية لإصدار القوائم المالية.

17. معلومات أخرى:

أ. أن السياسات والاجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل .
المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة:

يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة على أن تكون خاضعة لللائحة الأشخاص المرخص لهم. بحيث يتحصل مدير الصندوق بموجبه على سلع وخدمات إضافة الى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط. ولا يوجد أي ترتيبات للعمولات الخاصة مبرمة حتى الان ويتعين على مدير الصندوق في حال وجود ترتيبات العمولة الخاصة عمل مايلي:

- أن يقدم الوسيط المعني خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
- أنه يمكن إعتبار السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بدرجة معقولة لمصلحة ملاك الوحدات.
- أن يتأكد مدير الصندوق أن أي مبلغ يتم دفعه الى مقدم السلع والخدمات هو مبلغ معقول.

ب. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:

يتعين على مالك الوحدات المحتمل ان يحصل على استشارة مهنية للتأكد من الإعتبارات الضريبية التي تترتب على شرائه لوحدة في الصندوق او امتلاكه او استرداده لها او التصرف بها بأي شكل آخر. ويجب ان يكون المشتركون على بينة بأنه يحق لمدير الصندوق، في حدود ماهو منصوص عليه ومسموح به نظامياً ، ان يدفع من أصول الصندوق أي ضريبة مستحقة على الصندوق _ ان وجدت _ وسيتم الإفصاح عنها في القوائم المالية السنوية والنصف سنوية. وعلى المشتركين الحاليين والمشاركين المحتملين غير المقيمين في المملكة العربية السعودية الأخذ بعين الإعتبار بأن استثمارهم في الصندوق قد يترتب عليه اقتطاع للضريبة من قبل الجهات ذات العلاقة في المملكة وبالخصوص ضريبة القيمة المضافة.
واما الزكاة فلا يتولى مدير الصندوق إخراجها عن المشتركين وتقع على مالك الوحدات مسئولية إخراج زكاة ما يملك من وحدات في الصندوق.

ج. معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع ملاك الوحدات بمبادرة من مدير الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع ملاك الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من ملاك الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين مانسبته أكثر من أو تساوي 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الإعلان عن اجتماع مالكي الوحدات من الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية(تداول)، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام من عقد الاجتماع وبمدة لاتزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- في حال حضر مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين 25% أو أكثر من إجمالي عدد وحدات الصندوق فإنه يتعتبر إجتماعاً صحيحاً.
- في حال لم يستوفي النصاب المذكور في الفقرة السابقة، سيقوم مدير الصندوق بالدعوة الى إجتماع ثاني وسوف يقوم بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وشركة السوق المالية (تداول) وإرسال إشعار كتابي الي مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع (5) أيام. وسوف يكون الإجتماع الثاني صحيحاً أيأ كانت النسبة في الإجتماع.

د. الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

مجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، او ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي، الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الإستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
- على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.
- هـ. إجراءات الشكاوي:

في حال وجود أية شكوى في ما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، فيتعين على المستثمر تقديمها مكتوبة إلى رئيس إدارة المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال لدى مدير الصندوق على العنوان المبين تالياً، علماً بأنه سيتم اطلاع المستثمر على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوي عند طلبها ودون مقابل :- عناية/ رئيس إدارة المطابقة والالتزام: شركة أرباح المالية - الطابق الثامن ، مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال ، شارع الخليج ، الدمام ص.ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية هاتف: 8316485-13-00966 فاكس: 8093075-13-00966 compliance@arbahcapital.com

ستصبح كافة إجراءات التعامل مع الشكاوي متاحةً من جانب مدير الصندوق بناء على طلب خطي مرسل من العميل، وفي حال طلبت الجهات القضائية المختصة او هيئة السوق المالية نتائج اي شكوى صادرة عن أي مشترك في الصندوق، فإنه على مدير الصندوق تزويدها بجميع المستندات المرتبطة بموضوع الشكوى. وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين.

- و. أن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ عن الإستثمار في صناديق الإستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- ز. المستندات المتاحة لمالكي الوحدات:
- شروط وأحكام الصندوق.
- مذكرة المعلومات الرئيسية.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- العقود مع الاطراف ذات العلاقة.
- القوائم المالية.
- ح. أن أصول صندوق الإستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين المشورة أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته ، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار، وأُفصِح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- ط. أي معلومات أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يظلمها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها مذكرة المعلومات التي سيتخذ قرار الإستثمار بناءً عليها:
- لايوجد أي معلومات اخرى غير معروفة.

ي. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته:
لا يوجد.

ك. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:
يقر مالك الوحدات مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت وحضور الجمعيات العمومية للشركات المستثمر فيها.

18. المعلومات الإضافية:

1. ينبغي على مالك الوحدات أن يدرك أن الاستثمار في الصندوق ليس عبارة عن وديعة بنكية مع بنك محلي يبيع أو يسوق الأوراق المالية أو تابع لمدير الصندوق، بل يتمثل في تملك وحدة في الصندوق.
2. يقر مالك الوحدات ويتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن سعر الوحدة معرض للانخفاض، وعند الإسترداد، قد لا يستلم المشترك كامل المبلغ المستثمر.
3. أن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وأن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط.

إقرار مالك الوحدات:

لقد قمت/ قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأؤكد موافقتي/ نؤكد موافقتنا على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها / اشتركتنا فيها.

الاسم:

التوقيع:

التاريخ:

ملحق (أ) الضوابط الشرعية للاستثمار في الشركات الخاصة والمدرجة:

- 1- أن يكون النشاط مباحا، فلا يجوز الاستثمار في شركات ذات نشاط محرم مثل:
 - البنوك التقليدية
 - شركات التأمين التقليدية
 - شركات خدمات الوساطة التقليدية
 - شركات القمار والميسر
 - شركات المقامرة والمراهنة في الانترنت
 - الشركات العاملة في الصور والأفلام الأباحية
 - شركات الترفيه والسينما والأفلام
 - شركات الترفيه والسينما والأفلام في الأنترنت
 - تصنيع وتعليب وصيانة وتوزيع الأطعمة المحرمة شرعا
 - تصنيع وبيع الأسلحة ومعدات والتجهيزات العسكرية
 - تصنيع وبيع وتعليب منتجات التبغ
- 2- ألا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 30% من إجمالي الموجودات ولا يزيد تكلفة التمويل المحرم (العوائد الربوية المدفوعة) على 5% من إجمالي المصروفات
- 3- إلا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 30% من إجمالي المحرم، ومن الاستثمارات المحرمة
 - الودائع التقليدية
 - السندات
 - أسهم شركات محرمة
 - أسهم ممتازة
 - عقود الخيارات
- 4- الإلتزام بالتطهير
- 5- أما بخصوص الصناديق الاستثمارية فبالإضافة الى المعايير السابقة في الشركات يلتزم بالآتي:
 - أ- أن يكون الصندوق مجازا من هيئة شرعية
 - ب- لا يجوز الدخول في الصناديق الآتية:
 - صناديق السندات
 - الصناديق التقليدية مثل الصناديق المشتملة على أسهم شركات محرمة
 - صناديق الخيارات
 - صناديق التحوط التقليدية مثل صناديق المستقبلات
 - ج- صناديق المتاجرة بالبيع بالأجل بالذهب والفضة
 - د- صناديق النقد قصيرة الأجل (المضمونة)
- أ- الصناديق المضمونة (رأس المال أو الأرباح)

ملخص المعلومات الرئيسية

اسم الصندوق:
صندوق أرباح للأسهم السعودية

Arbah Saudi Equity Fund

نوع الصندوق:-

(صندوق عام- مفتوح يستثمر في الاسهم السعودية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية)

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق أرباح للأسهم السعودية بالكامل، وعليهم الحصول على الإستشارات المالية والقانونية والضريبية من مكاتب مرخصة من الإستشارات اللازمة قبل إتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق.

تاريخ ملخص المعلومات:

2018/3/28 م

تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق 24/09/1437 هـ الموافق 29/06/2016 م
آخر تحديث ملخص المعلومات الرئيسية بتاريخ 1439/12/24 هـ الموافق 2018/09/04 م

ملخص المعلومات الرئيسية

أ. المعلومات الرئيسية حول صندوق الإستثمار:

1. أسم الصندوق ونوعه وفئته:

صندوق ارباح للأسهم السعودية – صندوق-مفتوح-متوافق مع احكام الشريعة الإسلامية.

2. أهداف الصندوق الإستثمارية:

صندوق ارباح للأسهم السعودية هو صندوق اسهم مفتوح، يهدف إلى تنمية راس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، والاستثمار في الطروحات الأولية واسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة(ريت)، وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة. ، على ان تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية، كما قد يستهدف مدير الصندوق استثمار السيولة الفائضة (النقدية) في عمليات او صناديق المربحة المنخفضة المخاطر، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على المستثمرين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق ويسعى هذا الصندوق خلال مدة متوسطة الى طويلة الاجل الى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق وهو مؤشر ارباح للأسهم السعودية (Arbah Saudi Index) والمقدم من قبل ستاندر اند بورز ، حيث يمكن الحصول على معلومات المؤشر الاسترشادي من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق من خلال تطبيق استراتيجية الاستثمار الرئيسية للصندوق . ونظراً للتذبذب او التقلب المرتفع نسبياً والمرتبط باداء اسواق الاسهم فان الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الحصول على دخل من خلال استثمار طويل الاجل.

استراتيجيات الاستثمار الرئيسية

فيما يلي ملخص استراتيجيات الاستثمار الرئيسية التي يستخدمها الصندوق من اجل تحديث اهدافه

نوع الاوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية ، والاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية واسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة(ريت)، وأسهم حقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودية وصناديق الاستثمار ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة.

3. سياسات استثمار الصندوق وممارساته:

يهدف مدير الصندوق الى استثمار حتى تسعين في المائة (90 %) كحد أقصى و 0% كحد ادنى من صافي أصول الصندوق في أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية، واسهم الشركات المدرجة في السوق الموازي (نمو) والاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة(ريت)، والاستثمار في الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية وأسهم حقوق الأولوية للشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية والتي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق، ولا يعتزم مدير الصندوق تركيز استثمارات الصندوق في قطاع معين من قطاعات الأسهم ولن يتم تركيز استثمارات الصندوق في صناعة محددة، وسيحتفظ مدير الصندوق بنسبة عشرة في المائة (10%) كحد أدنى من اصول الصندوق في النقد أو سيستثمرها بشكل مباشر في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل وبنسبة لا تزيد عن (50%) إلا في ظروف استثنائية ومنها على سبيل المثال:

(1) دخول سوق الأسهم المحلي و/أو الأسواق العالمية بمرحلة هبوط شديد في الأسعار.
(2) صدور بيانات اقتصادية ومالية ذات أثر جوهري سلبى على أصول الصندوق.
(3) احتمال ارتفاع درجة تحقق احد عوامل المخاطر الرئيسية المبينة في البند (10) ادناه بشكل كبير، فيجوز وقتها لمدير الصندوق ان يحتفظ بما نسبته (70%) من أصول الصندوق في النقد او ادوات أسواق النقد المتوافقة مع الضوابط الشرعية والمقومة بالريال السعودي سواء كانت المصنفة أو غير المصنفة على أن تكون صادرة عن جهات تتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (A) وصادرة عن وكالة موديز للتصنيف العالمي أو أي تصنيف معادل لذلك صادر عن أي وكالة تصنيف أخرى مقبولة لدى مدير الصندوق مثل وكالة ستاندرد أن بورز وتتمتع بتصنيف ائتماني لا يقل عن فئة (Aa). على ان يكون الحد الأعلى للتعامل مع كل طرف نظير عند الاستثمار في ادوات اسواق النقد هو (15%). ولن يستثمر الصندوق في أدوات غير مصنفة اذا كانت صادرة عن جهات غير مصنفة ، ولن يستثمر الصندوق في صناديق اسواق النقد.

كما يجوز للصندوق الاستثمار في صناديق الاستثمار ذات الأهداف الاستثمارية المشابهة للصندوق على أن تكون (1) متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق (2) مقومة بالريال السعودي ومرخصة من هيئة السوق المالية (3) والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر مؤهل وذو سمعة جيدة أو كلاهما (4) مطروح قبل سنتين كحد أدنى (5) وذات اداء جيد خلال السنتين السابقتين مقارنة بالمؤشر الاسترشادي الخاص بها(6) و توفر فرص واعدة للاستثمار فيها وسيتم تحديث المجال الاستثماري للصندوق بشكل شهري أو ربع سنوي.

وفيما يلي جدول يبين توزيع الأصول في الصندوق

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
أسهم الشركات السعودية /الطروحات الأولية وأسهم حقوق الأولية في سوق الأسهم السعودية	0%	90%
صناديق استثمار ذات أهداف استثمارية مشابهة للصندوق	0%	30%
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	0%	50%
السوق الموازي (نمو)	0%	20%
الصناديق العقارية المتداولة (ريت)	0%	50%

وفيما يلي جدول يبين استراتيجيه الاستثمار والتوزيع الجغرافي

الإستراتيجية	تخصيص مدير الصندوق (التركز)
أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الاسهم السعودية	سيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن 90% من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات

تتلخص إستراتيجية إدارة استثمارات الصندوق والتوزيع فيما يلي:

- سييسعى مدير الصندوق على المحافظة على توزيع أصول تسعين بالمائة (90%) أسهم وعشرة بالمائة (10%) نقد.
- يقوم مدير استثمار الصندوق بإدارة عمليات الصندوق في حدود النسب المئوية المبينة أعلاه ان أمكن لتوزيع أصول الصندوق على الاستثمارات المستهدفة بما يحقق أفضل النتائج بناء على ظروف سوق الأسهم.
- مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة.
- استثمار السيولة المتاحة في استثمارات قصيرة الأجل منخفضة المخاطر وعالية السيولة تتوافق مع الضوابط الشرعية لحين توفر الفرصة لاستثمارها في استثمارات الصندوق.
- سيكون التركيز على أسهم الشركات السعودية المدرجة في سوق الأسهم السعودية، وسيخصص مدير الصندوق ما لا يزيد عن تسعين بالمائة (90%) كحد أقصى و0% كحد أدنى من أصول الصندوق في هذه الاستثمارات. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الأسهم المدرجة السوق الموازي(نمو) بحد أقصى حتى 20% و0% كحد أدنى من صافي الأصول. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت) بما في ذلك وحدات الصندوق المدارة من قبل مدير الصندوق حتى 50% من أصول الصندوق كحد أقصى و0% كحد أدنى. بالإضافة إلى إمكانية الاستثمار في أدوات أسواق النقد حتى 50% من صافي أصول الصندوق كحد أقصى و0% كحد أدنى. تحقيق التوازن الأمثل بين العائد والمخاطر لتعزيز العوائد وتحقيق أفضل أداء محسوب المخاطر للمستثمرين في الصندوق.

4. المخاطر المرتبطة بالإستثمار:

يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات مرتفعة المخاطر بالنظر لاستثماره في الأسهم. الاستثمار في الصندوق قد يتعرض للمخاطر التالية والتي لا تمثل جميع المخاطر المرتبطة باستثمار الصندوق لكنها توضح المخاطر الرئيسية المعروفة بتاريخ هذه الشروط والاحكام والتي قد يتعرض لها الصندوق، والتي يمكن أن تؤثر سلباً حال حدوثها_ على أداء الصندوق وعلى عائدات الاستثمار وصافي قيمة أصول الصندوق، إن مدير الصندوق لا يضمن الأصل المستثمر، ولا يوجد تعهد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق. وعلى كل مستثمر أن يعطي عناية خاصة لعوامل المخاطر المذكورة أدناه عند تقييمه لفرص الاستثمار في الصندوق:

الاثر على مبلغ الاستثمار او الاصول المستثمرة

نوع المخاطر

توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من العوامل الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف النتائج الخاصة بعمليات الصندوق عن المخطط له. كما أنه بعد إعلان النتائج المالية للشركة فان السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات، نتيجة لعوامل أخرى غير متوقعة. وبالتالي خسارة جزء من رأس المال مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر التوقعات المالية المستقبلية للشركات المستثمر فيها:

الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أو بيانات أداء سابق وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الاداء السابق لصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه، ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.

سجل الأداء المحدود:



التقلبات المحتملة في أسواق الأسهم:

تتعرض أسعار الأسهم في الأسواق الثانوية لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن إعطاء ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للأوراق المالية كما أن سجلات الأداء الماضية لا تعكس ما سيتحقق في المستقبل. قد تكون تقلبات أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة أكبر مما هو سائد في أسواق الأوراق المالية المتطورة مما قد يشكل مخاطر على استثمارات الصندوق في حالة الهبوط الحاد والمفاجئ للقيمة السوقية للأسهم مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر تركيز الاستثمارات:

المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم والذي يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير الجوهري في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات إذا كانت أسهم مصدر معين او قطاع معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق الامر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:

يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر صعوبات التداول:

قد تتعرض سوق الأسهم السعودية لصعوبات في التداول بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق إلا أن في هذه الحالة فإن المخاطر التي تواجه الصندوق هي ذاتها التي ستواجه جميع المستثمرين في هذا السوق ولن تكون مقتصرة على الصندوق فقط، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر السوق:

تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابةً لأية معلومات تتعلق بالمردودات الاقتصادية السالبة، أو التغير في سلوكيات المستثمرين، التي تؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يحد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق.

مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر السياسية:

قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغيرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو إقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر الاقتصادية:

تنتج هذه المخاطر عن التغيرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضرائبية، وحالات الركود أو الأزمات الاقتصادية التي تسود الأسواق المختلفة. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر النظامية:

إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرة لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول إلى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم إمكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية:

هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند أو البنود الواردة في تلك الصناديق، والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى إنخفاض قيمة وحدات الصندوق، وقد يؤثر سلباً على أداء الصندوق ومالكي وحدات الصندوق.

مخاطر تضارب بالمصالح:

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق. أو في حال نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق وصناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر كوارث طبيعية:

تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة

وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق

مخاطر الإفصاح:

تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية إغفال بيانات جوهرية فيها أو قيام الشركات المدرجة في إفصاحاتها الدورية بإغفال بيانات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة أو عدم وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي يفصح عنها فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات. مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر قانونية:

ان الشركات وصناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث انهم معرضين الى الخضوع لاجراءات او عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على اعمالهم او من قبل أطراف اخرى. وكذلك قد يكونوا طرفاً في دعاوى قضائية. إضافة الى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين وأنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق والذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الإقراض

في حالة اقتراض الصندوق لغرض ادارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقرضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات في الصندوق.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة

في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة (10%) من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير اموال كافية لتلبية طلبات الإسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد اضافة الى انه قد يضطر الصندوق الى تسييل جزء من أصوله في اوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات واداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.

المخاطر المتعلقة بالمصدر

وهي مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي الى انخفاض قيمة اسهمه مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق

مخاطر تقلبات اسعار الفائدة

هي المخاطر الناتجة عن تغيير في اسعار الفائدة، والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية واسهم الشركات التي يستثمر فيها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر انخفاض عدد الطروحات الأولية
قد ينخفض عدد الطروحات الأولية في بعض الأحيان، مما يقلل من فرص الصندوق في تحقيق عوائد متواصلة والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وادائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الإستثمار في الطروحات الأولية
أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرْحاً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الإستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للإكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما ان معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية او قد يكون لها تاريخ أداء محدد، كما ان الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتمي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الإكتتاب في اسهمها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

مخاطر الإستثمار في الاسواق الناشئة
سوق الأسهم السعودية تعد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه ايضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في اسعار الأسهم او زيادة حادة في التضخم او تباطؤ في الإقتصاد، وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في اسعار الأسهم او انخفاض احجام التداول عليها.

مخاطر التصنيف الائتماني
في حال انخفاض التصنيف الائتماني لأي من ادوات اسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق الى التخلص منها، مما يؤثر على اصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر ذات العلاقة بحقوق الأولوية
يمكن لحقوق الأولوية ان تتعرض لتقلبات وتحقق مستوى اداء معاكس لاداء السوق بشكل أكبر مقارنة بالأنواع الأخرى من فئات الأسهم الأخرى. ويعد كلاً من مخاطر تأخر الإدراج، والمشاركة المحدودة او عدم المشاركة في مثل هذه الطروحات من المخاطر الأساسية التي تتعرض لها حقوق الأولوية. ان القيمة السوقية لحقوق الشركة خلال فترة الطرح قد لاتعكس القيمة السوقية لحقوق بعد الطرح بالإضافة الى ان السعر السوقي لسهم الشركة قد لا يكون مستقراً وقد يكون عرضة للتقلبات الناتجة عن التغير في اتجاهات السوق ذات العلاقة بحقوق الشركة او بأسهم الشركة القائمة. وتوقعات السوق للسعر المحتمل للحقوق مما قد يسبب تذبذبات سعرية والتي بدورها قد يكون لها تأثيراً سلبي على سعر الوحدة.

مخاطر تعليق التداول
قد يؤدي تعليق التداول في السوق ككل او في مجموعة من الأوراق المالية الي عدم توفر النقد او فقدان عدد من الفرص الإستثمارية مما، قد يؤثر سلباً على اصول الصندوق وعلى سعر الوحدة في الصندوق، وبالتالي قد يؤثر سلباً على اداء الصندوق، وعلى مالكي الوحدات.

مخاطر الضريبة والزكاة ومخاطر ضريبة القيمة المضافة:
قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الزكوية والضريبية المترتبة على الإشتراك او الإحتفاظ او الإسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها او رخصة الإقامة فيها او تعتبر محل إقامة عادية لهم او موطناً مختاراً. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة ان وجدت على استثمارهم في الصندوق او على اي زيادة في راس المال الناشئة عنها. وقد يترتب على ذلك اثر سلبي على

أصول الصندوق وسعر الوحدة، وبالتالي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى مالكي الوحدات. كما بتاريخ هذه الشروط والأحكام، لا يخضع الاستثمار في الصندوق لضريبة دخل أو ضريبة استقطاع أو ضريبة على الأرباح الرأسمالية أو أي ضريبة أخرى ذات صلة، إلا أنه تم البدء بتطبيق ضريبة القيمة المضافة في المملكة من 1 يناير 2018م. وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة مؤخراً في المملكة، فإنه ليس من المتوقع أن يخضع الاستثمار في الصندوق لضريبة القيمة المضافة، إلا أنه ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق باستثمارهم في الصندوق.

من الممكن ان يحدث تأخير في ادراج اسهم شركة ما تم الإكتتاب في اسهمها خلال فترة الطرح الأولي لفترة غير محددة. وذلك قد يؤدي الى عدم قدرة الصندوق على الإستفادة من المبالغ التي تم استثمارها في الطرح الأولي وبالتالي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى مالكي الوحدات..

مخاطر تأخر ادراج :

الإستثمار في السوق الموازية (نمو) ذو مخاطر عالية ومنها مخاطر شح السيولة، مخاطر التذبذب الكبير في سعر السهم ومخاطر الشفافية.

مخاطر الإستثمار في السوق الموازية (نمو):

مخاطر طبيعة الاستثمار:

الاستثمار في الصندوق يتطلب التزاماً كما هو مبين في هذه الشروط والأحكام، مع عدم وجود ضمانات لتحقيق عوائد على رأس المال المستثمر. لن يكون هناك أي ضمانات بأن الصندوق سوف يتمكن من تحقيق عوائد إيجابية على استثماراته في الوقت المناسب أو في أي وقت على الإطلاق. وقد لا تكون هناك إمكانية لبيع أصوله أو التصرف فيها. وإذا ما تقرر التصرف فيها بالبيع قد لا تكون هناك إمكانية لبيعها بسعر يعتقد مدير الصندوق أنه يمثل القيمة العادلة لها أو أن يتم بيعها في الإطار الزمني الذي يطلبه الصندوق. وبناء على ما سبق، فإن الصندوق قد لا يتمكن أبداً من تحقيق أي عائد على أصوله.

مخاطر الاستثمار العقارية:

الاستثمارات في الصناديق العقارية المتداولة في المملكة تتأثر بالظروف الاقتصادية المحلية، ولذلك فإن المؤشرات الاقتصادية العامة مثل النمو الاقتصادي وعرض النقد وأسعار الفائدة المحلية وغيرها من العوامل ستؤثر على عوائد الصندوق وتوزيعاته.

المخاطر المتعلقة بالصناديق العقارية المتداولة:

مخاطر السيولة:

لا ينبغي النظر إلى كون الصندوق متداول في السوق المالية السعودية (تداول) كإشارة إلى أنه سوف يكون هناك سوق نشط ذا سيولة للوحدات أو أنه سوف يتطور، أو أنه في حال تطوره، بأنه سوف يستمر على ذلك الحال. وفي حال عدم تطور السوق ذو نسب سيولة عالية، فقد تتأثر سيولة الوحدات وأسعار تداولها على نحو سلبي. وبالإضافة إلى ذلك، في حال عدم تطوير هذه السوق، قد يكون للتعاملات الصغيرة نسبياً تأثير سلبي كبير على أسعار الوحدات ويكون من الصعب تنفيذ تعاملات تتضمن عدداً كبيراً من الوحدات بسعر ثابت. وقد يشير العدد المحدود من الوحدات / مالكي الوحدات إلى وجود مستويات سيولة محدودة في هذه الوحدات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على ما يلي:

1. قدرة المستثمر على تحقيق مردود من بعض أو كل استثماراته

2. السعر الذي من خلاله يتم تداول الوحدات في السوق. بالإضافة إلى أنه قد يتم إصدار نسبة كبيرة من الوحدات إلى عدد محدود من المستثمرين، وهو الأمر الذي يؤثر سلباً على سيولة السوق.

5. البيانات السابقة المتعلقة بأداء صندوق الاستثمار:

العائد %	الفترة
-6.47%	منذ التأسيس

ب. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

رسوم الاشتراك: ما تصل نسبته إلى اثنان في المائة (2%) كحد أقصى من مبلغ الاشتراك (يكون الدفع مقدماً)، يدفعها مالك الوحدات المحتمل ويتم خصمها من مبلغ الاشتراك.

أتعاب إدارة مدير الصندوق: يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته واحد وخمسة وسبعون من مائة في المائة (1.75%) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم و تدفع شهرياً) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وكما هو موضح في ملخص الإفصاح المالي رقم (34)، وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية.

رسوم أمين الحفظ والخدمات الادارية والسجل: نسبة ثلاثه من مائة في المائة (0.03%) ويحد أدنى 30 ألف ريال سعودي سنوياً، وبالإضافة الى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم تداول ويحد أقصى 250 ألف ريال لرسوم تداول تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.

أتعاب مراجع الحسابات: سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة عشرون ألف (20,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحتسب وتتراكم كل يوم تقويم، وسيتم خصم الرسوم من صافي قيمة أصول الصندوق. ويتم الدفع على قسطين متساويين 50% تدفع عند بداية العام المالي للصندوق، و 50% عند نهاية العام المالي للصندوق. وذلك بعد إصدار تقرير المراجعة وإصدار القوائم المالية المراجعة للصندوق.

المؤشر الاسترشادي: سيقوم الصندوق بدفع مصاريف اعداد المؤشر الاسترشادي مبلغ (8,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (30,000 ريال سعودي) للسنة الأولى من عمل الصندوق. ومبلغ (7,000) دولار أمريكي، أي ما يعادل حالياً (26,250 ريال سعودي) للسنوات اللاحقة. أتعاب حساب المؤشر تدفع لمزود الخدمة وهو شركة ستاندرد أند بورز وتحتسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

دفع مبلغ مقطوع قدرة 5,000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول".
وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق
ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم نشر المعلومات على موقع تداول

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث
يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع
ويعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي
للاعضاء المستقلين ككل تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد
كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق

مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق
المستقلين:

يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنوياً مبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال
سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم
اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

الرسوم الرقابية:

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على
مبلغ (8,000) ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاعضاء الهيئة
ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم
اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

أتعاب اعضاء الهيئة الشرعية

يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأسهم في سوق
الأسهم السعودية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر
الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق، عند تنفيذ الصفقات . وسيتم
الافصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص
الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

مصاريف التعامل:

تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق. وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق
وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية
للصندوق.

مصاريف تمويل الصندوق

سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من
الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف.

ضريبة القيمة المضافة:

ج.

مكان وكيفية الحصول على المعلومات إضافية حول الصندوق:
من خلال زيارة المقر الرئيسي لمدير الصندوق شروط وأحكام الصندوق، مذكرة المعلومات، الموقع الإلكتروني لمدير
الصندوق www.arabhcapital.com، الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) www.tadawul.com

د.

اسم وعنوان مدير الصندوق وبيانات الاتصال:
شركة أرباح المالية، مقر الشركة هو الطابق الثامن - مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال
شارع الخليج، الدمام، ص ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية
هاتف: +966 (013) 8316400
فاكس +966 (013) 8093075

هـ. أسم وعنوان أمين الحفظ وبيانات الاتصال:

شركة الانماء للاستثمار المقر الرئيسي - الرياض / المملكة العربية السعودية - ص.ب. 66333 الرياض 11576 برج العنود 2، الطابق 20،
طريق الملك فهد، حي العليا
هاتف +966 11 2799299
فاكس +966 11 218590

و. أسم وعنوان الموزع وبيانات الاتصال:

لا يوجد.

الرئيس التنفيذي لشركة أرباح المالية	مسؤول إدارة المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الاموال
محمود يوسف الكوهجي	يحيى عبدالله الزهراني